

297.08: A131nA

عبدالكفيظ - ابوالعاصب


نظم مطلع الحبيب

NOT TO CIRCULATE

297.08
A131nA

NOT TO CIRCULATE

NOT TO CIRCULATE



برنامِج مصطلح الحديث

الصحيحة	الصحيح والضعف والحسن
١٠ المتصل والموصول	٧
١١ الموقف	٣ أواهي الاسانيد
١٢ المقطوع	٤ الحسن من جهة المخرج
١٣ المرسل	٤ الحسن لذاته
١٤ المنقطع والمعضل	٦ تبيه
١٥ العنعنة	٦ القسم الثالث الضعيف
١٦ فروع	٧ أصح كتب الحديث
١٧ أمراض الوصل والارسال	٨ أول من صنف مطلقاً في بلدة
١٨ والرفع والوقف	٧ معينة
١٩ التدليس	٨ الصحيح الرائد على الصحيحين
٢٠ الشاذ	٨ المستخرجات من الصحيح
٢١ المنكر	٩ صراتب الصحيح
٢٢ الاعتبار والتابعات والشواهد	٩ حكم الصحيحين والتعليق
٢٣ الأفراد	٩ باب معرفة التمييز
٢٤ المعال	١٠ نقل الحديث من الكتب
٢٥ المضطرب	١٠ المعتمدة
٢٦ المدرج	١٠ المرفوع
٢٧ الموضوع	١٠ المسند

مصنفه	مصنفه
٤٩	الخامس المكاتبة
٥٠	اعلام الشيخ
٥٠	الوصية بالكتاب
٥١	الوجادة
٥١	كتب الحديث وضبطه
٥٣	الحکم في رمز الرواى
٥٤	المقابلة
٥٥	نحو الساقط
	التصحيح والتبرير
٥٦	التضييب
٥٦	الكشط والمحو والضرب
٥٧	العمل في اختلاف الروايات
٥٨	الإشارة بالمرز
٥٨	كتابة التسميع
	صفة روایة الحديث وآدابه
٦٠	الرواية من الاصل
٦١	الرواية بالمعنى
٦٢	الاقتصار على بعض الحديث
	التسميع بقراءة المحاج
٦٥	المقلوب
	نبیمات ثلاث توضح ما مر
	معرفه من قبل روايته ومن
٦٦	تردد
	تعارض التعديل والتجريح
٦٩	تابیہ
	حكم انكار الاصل تحدث الفرع
٧٢	عنہ
	باب اخذ الاجرة على التحديث
٧٣	مراتب الفاظ التعديل
٧٥	مراتب الجرح
	اقسام التحمل واوطانها مع لفظ
٧٦	الشيخ
	القسم الثاني القراءة على الشيخ
٧٩	تفریمات
٨٢	الثالث الاجازة
٨٧	لفظ الاجازة وشروطها
٨٧	الرابع الاجازة بالمناولة
٨٨	كيف يقول من روی بالمناولة

صحيحه		صحيحه	
٨٠	التصحيف	٦٢	والصحف
٨١	مختلف الحديث	٦٣	اصلاح المحن والخطا
	خفي الارسال والمزيد في	٦٤	اختلاف الفاظ الشيوخ
٨٢	قصد الاسناد	٦٥	الزيادة في نسب الشيخ
٨٢	معرفة الصحاحي		الرواية من النسخ التي اسنادها
٨٨	معرفة التابعين	٦٥	واحد
٨٩	ترجمة المختضرمين		تقديم المتن على السنده كله أو
٩٠	رواية الاكابر على الاصغر	٦٦	بعضه
٩١	رواية الاقران	٦٦	اذ قال الشيخ مثلاً أونحوه
٩١	رواية الاخوة والاخوات	٦٧	ابدال الرسول بالنبي وعكسه
٩١	رواية الاباء على الابناء وعكسه	٦٨	السماع على نوع من الوهم أو
٩٢	قول الرجل عن أبي وجدى	٦٧	عن رجلين
٩٢	السابق واللاحق	٦٨	آداب الحديث
٩٣	من لم يرو عنه الا راو واحد	٦٩	أدب طالب الحديث
٩٣	من ذكر بذوق متعددة	٧٤	العالى والتازل
٩٣	أفراد العلم	٧٦	الغريب والعزيز والمشهور
٩٣	الاسم والكنى	٧٧	غريب الفاظ الحديث
٩٤	الاقاب	٧٨	بحث المسلسل
٩٥	المؤتاف وال مختلف	٧٩	الناسخ والمنسوخ

صحيفه

١٠١ المتفق والمفترق

١٠٢ تخلص المشابه

١٠٣ المشبه والمقلوب

١٠٤ من نسب الى غير ايه

١٠٥ المنسوب الى خلاف الظاهر

١٠٦ المهمات

١٠٧ تواریخ الروايات

١٠٨ ترجمة سفیان والایقة الاربعة

١٠٩ ترجمة اهل الكتب الستة

١١٠ معرفة الثقات والضعفاء

١١١ معرفة من اختلط من

١١٢ الثقات

١١٣ طبقات الروايات

١١٤ الاوالي من العلماء والروايات

١١٥ اوطان الروايات وبلدانهم

كتاب

نظم مصطلح الحديث . لمن نسج من العلوم طرزاً لا يلي في القديم
والحديث ، شمس فلك المزو المهاية والحلالة . وبدر أفق المعالى
والنجدية والفتوة والبسالة . قدوة العلماء المحققين . وعمدة الاعية
المدققين . ذى الفريحه التي خلصت خلوص التبر والبلاغة
الجامعة بين النظم والنشر سلطان السلاطين العظام امام
الجهابذة الاعلام . حاي يدضنة الا - سلام . المكلوه
برعايه الله الحفيظ ، اي المواهب مولانا عبد الحفيظ .
اقاه الله في دائرة الحفظ والاطاف ، تحت
استار العناية والمواهب والاتحاف .

آم — بن

«(ردت فصاحته ورقه لفظه « وخش الكلام او انساب خطابه)»
«(كان محل برعى المرء من نبت الربا فيصير شهدا في طريق رضا به)»

58688

«طبع بالمطبعة المولوية « بفاس العليا الخميسيه)»

١٣٣٧

سن — ٤

Cat. July 1943



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ

قال عبيد قد أضيف للحافظ
وأسأل الله النجاة مما يعظ
في كل عصر من أصحاب الحديث
حمدًا من شرف أصحاب الحديث
أحمده جل على كل النعم
أطبله وقاية من النقم
حتى أتال كل خير بالعام
أنسلمه عافية على الدوام
نعم السلام على خير الانام
محمد وآلها الفر الكرام
وبعد فالقصد بهذا المتن
مصطلح الحديث في بحر اتم
معتمداً الفية العراق
وشرحها لام المآفاق
أحوجني لنظم ذاك أنها
يلفظها غموضة فنبها
وأسأل النعم بها كاصلها بجهاد من قال لنا أنا لها
الصحيح والضعيف والحسن

وقسموا كلام صاحب السنن إلى الصحيح والضعيف والحسن
فاول ذو السنن المتصل بنقل عدل تم عقلاً فاعقل
وهكذا من غير شيء يمنع كملة وكشذوذ يقع
وهو قسمان صحيح الذات كما صحيح الغير للروات
وذا إذا جبر كسره كثير من طرق الا خسنه شهير

وان

وأن بدت قرينة قد رجحت
وقصدوا بصحة وضدتها
وقول إن سنداً أصح
وفرقه رامت ولو ج ذلك
عن نافع عن الفتى الزيكي
وقد يزيد حسن مالالك
وذهب ابن حنبل للزهري
أعني به عبد الله بن عمر
والبعض زين العابدين أن روبي
لكن ذا ان كان في هذا السندي
أو ابن سيرين عن السلماني
او ماروي الاعمش بدر الانس
عن شيخه النخعي عن ابن قيس
عن ابن مسمود ولكن صححوا
بات ذا لم يخل عن وهم غلط
وططاً وخطر به ارتبط
ـ او هي الاسانيد ـ

او هي الاسانيد آن السرى ـ ان يروي عن داود ياذكى
وهو على ايسه ان يروي زيد
عن مكثراً ابي هريرة الحميد
عن اب زيد عن اخ النضاره
عن والد له حفق ماقوى
كذاك داود اذا هو روبي
فمن ابان بن أبي عياش عن خديم خير الخلق صاحب المتن

﴿الحسن من جهة المخرج﴾

والحسن الذي اتصاله وضع
وذلك المخرج فاقف من نص
لنا تقدم نفذ ذا وابن
واشہرت منه الروات بالذی
وكذب ولم يکن فرداً نعی
والترمذی ما من شذوذ سلام
وهو فيه ابدی الانفرادا
وما بذین میزه وقد نقل
كلامها هو الذی تقدما
لوحد وابن الصلاح یعما
وزاد ماخلاً شذوذًا وكذا
واستعملته الفقها في الاحتجاج
والحقه بالصحيح عند الحجه
يقال جاز الاحتجاج بالضعف
نعم اذا الضعف له قد قوي
او شد او لکذب قد عزيا
انه لا يجبر مثل من حفظ
الآيات المرسل حيث اسند
وارسل احتج به أهل المهدى

﴿الحسن لذاته﴾

وحيثما تجيء طرق عضدت طرفة له لذات قد ثبت
مع اتصاف الراوي بالعدالة
والصدق ذا المحدود خذ مثاله
كقول صاحب البراق والفلق
اذ تابعوا محمداً بها ارتق
اصحة ونعم هذا المرتق
وعد ما جا في كتاب للسنن بعض الاجلة بأنه حسن

اذ قال قد ذكرت في كتابي ما صحي او حسن في انتخابي
 وما انى خلاف ذين بها
 وحيث لا فهو لديه صالح
 عليه ما انى بها وقد سكت
 وبعضهم قال اعتراض متوجه
 وما سمعت في كتاب لالسنن
 اذ قال لا يوجد عند من مضى
 على اصطلاحه بان ينزل عن
 لانه مع الذي قبل وعى
 هلا حكمنا لكتاب مسلم
 لكن أبو داود دم يتلزم
 وبعضهم قسم للمصالح
 لكونه الذي مات ضمن الكتاب
 لانه يروى الحسان ان فقد
 وليس ما فيها صحيح مطلقا
 اذ صرحاوا بان فيها ما وهي
 وهي أقصر من الضعف مدا
 وابن الصلاح الدارمي جعله
 وهو مرتب على الابواب
 وغير من قد اجمعوا تركاه
 اذ قال قد ذكرت في كتابي ما صحي او حسن في انتخابي
 عليه ان بشدة كان وهى
 والبعض من بعض هناك اصلاح
 عليه لاحسن اتسابه ثبت
 اذ يبلغ الصحة عند مخرجها
 قبل كقول مسلم فلتسمع
 كالثالث جملة ما صح قضى
 طبقة أعلى فتحقق السنن
 مشتركة في الصدق والحفظ معا
 بما به حكم المقدم
 ذكر الصحيح بخلاف مسلم
 الى الصحيح والحسان جانح
 كتاب داود وماذ بصواب
 يروى الضعيف حققنا لعتمد
 لأن في السنن غير المتنقى
 والمسندات لا تروم شاؤها
 كمسند الطيالسي واحمد
 منها وفيه نظر تامله
 لا بالمسانيد من الاصحاب
 اخرجه النساءي في كتابه

والاحتجاج بمسانيد السنن
فلا يكفي أن يكون أهلا
من بها كما لمن يكون أهلا
استناده وحالة الرجال
بالحسن والصحة بوصف السنن
من دون متنه على ما قد ورد
وأن يكن اطلاقه ذو المعرفة
ولم يضعفه قبولة اعرافه

﴿ تنبئ ﴾

واستشكلوا قول المحدثين
في لفظ متن واحد يقينا
أعني به الصحة والحسن وقد
بان بان بينهم فرقاً ورد
فإن تقل يرجع للغط أقول
صف الضعيف وهو فاسد المقول
أقول كيف وهو جامع
أو قلت في متن له التعدد
وقال بعض أن يكن صحيحاً
صح له الحسن وخذ توضيحاً
وذا عليه وارد ما افرد
لدى الذي لحسن قد عدداً

﴿ القسم الثالث الضعيف ﴾

وهو الذي عن رتبة الحسن قصر
أولى برتبة الصحيح المذشر
في صحة القبول أمرًا مشترط
وذلك ستة اتصال السنن
عدالة والضبط فلتعمد
كعلة وكشندوز فاقد
عند احتياج لدليل عاقد
وهو أقسام فا لا واحد
وفاقد اثنين أو ثلاثة قسم
وحيث زدت واحدة في العدد
فهما يرى وانفع على ذا المقصود

من الضعيف ما أتاه لقب كمثل منكر كذا المضطرب
وبعضهم حصرها وأوعى لستة واربعين نوعاً
ـ اصح كتاب الحديث ـ

اول من الف في ذا واشهر محمد ومسلم نم النظر
وبعضهم يحتاج للتفضيل بين الكتاين بلا دليل
وما بذين استوعبا الصحيحاً من كلما قد صححوا تصحيحاً
والنيبورى قال لم يفهمها الا القليل من صحيح القدما
لكن هذا ما ارتكاه الحبر شيخ الشيوخ ابن الصلاح الفخر
اما الامام النووي فذكر لم يفت الخمسة الا ما ندر
وفيه ضعف اذ يقول الحفي احفظ منه عشر الف الف
وعله عني بها المكردا كذلك الموقوف تنبئه جري
اربع آلاف لدى البخاري دون المكرر وبالتركيز
سبعة آلاف فاما مسلم اربع آلاف روى من يعلم
دون المكرر به عدا اتصل اثنا عشرة رواها من قبل
لكن من حفتها قد اخبرا بانها ثمانآلاف ترى
ـ اول من صنف مطلقاً في بلدة معينة ـ

في بيت ربنا الحرام صنفها ابن جرير اولاً فلتعرفاً
ومالك وابن اي ذيب بدا ذلك منها بارض احمد
بالشام الاوزاعي والثورى ذكر بكوفة وحكم هذا مشهور
اما سعيد والريع فنقل يبصرة كالشيخ حماد عقل

وَمُعْنَى وَخَالِدٍ فَلَتَسْمَعُنَّ أَوْلَى مِنْ صِنْفِ فِي قَطْرِ الْعَيْنِ
 إِذَا جَرِيرٌ ذَكَرُوا بِالرِّيْ
 وَابْنَ الْمَبَارِكَ عَلَى الْمَرْوَى
 أَوْلَى حَرَاسَانَ وَلَيْسَ يَدْرِي
 لَدِيْ حَرَاسَانَ أَوْلَى مِنْهُمْ ذَخْرَا
 لَأَنَّهُمْ فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ بَدَتْ
 مِنْهُمْ مَشَاهِيرٌ خَلِيرٌ قَدْ حَوْتَ
 الصَّحِيحُ الزَّائِدُ عَلَى الصَّحِيحِينَ

وَقَبْلَتْ زِيَادَةَ الصَّحِيحِ
 إِذَا بَهَا أَبْنَاءُ ذُو التَّرْجِيمِ
 كَذَا ظَهُورُ مِنْ مَصْنَفِ بَدَا
 لَهُ اعْتَنَا بِجَمِيعِهَا فَاعْتَمَدَا
 نَحْوَ ابْنِ حَبَّانَ وَشِيخِهِ نَعْمَانَ
 لَحَاكِمَ تَسَاهُلَ فِيهَا رِسْمٌ
 لِاجْلِ هَذَا حَكْمُوا فِيهَا أَفْرَدٌ
 اعْنَى بِتَصْحِيحِهِ لَهُ أَنْ يَعْتَمِدَ
 كَوْنَهُ رَايَا حَسَنًا مَا لَمْ يَرِدْ
 بِعْلَةً لِضَعْفِهِ عَنْدَ يَصْدِدَ
 وَالْحَقُّ فِي الْحَكْمِ عَلَى التَّسَاهُلِ
 تَبَعَ الْأَشْيَا بِنَقْلِ كَامِلٍ
 وَيَشْبِهُ الْحَاكِمَ فِيهَا عَلَيْهَا
 بِسْتِيهِمْ وَإِنْ لَهُ قَدْ الرِّزْمَا
 الْمُسْتَخْرِجَاتُ مِنَ الصَّحِيحِ

وَاسْتَخْرَجَ الْبَعْضُ عَلَى الصَّحِيحِ
 وَلَهُمَا الْفَضْلُ فِي خَذْرَجِي
 وَامْسَحَ بِعَزْوَكَ لِفَظِ الْمَتَنِ
 إِلَيْهَا وَجَازَ دُونَ مِنْ
 لِاجْلِ الْمَقَابِلَةِ وَالْمَنْعِ الْمُقْرَنِ
 وَإِنْ يَزِدْ شَيْءٌ فَقُلْ بِصَحَّتِهِ
 فَهُوَ مَعَ الْعَلَوِ مِنْ فَاثِدَتِهِ
 وَقَدْ عَزَّ إِلَى الصَّحِيحِ بِسَنْدِ
 لِنَفْسِهِ مَعَ تَخَالُفٍ وَرَدَ
 مِثْلَ الْإِمَامِ الْبَيْهَقِيِّ أَجَيْبَ
 بِعِزْوَهِ الْأَصْلِ وَلَنْ يَخْيَا
 مِيزَ مَا لَهُ وَغَيْرًا وَيَحْبَابَ

بأنه يميز في الاكثر أو في كلها وذا صريح قد قفوا

- مراتب الصحيح -

ما تلقى عليه اعلى ما اشتهر ثم البخاري فسلم الاغر
وثالث ما قد حوى شرطها ثم البخاري فلامام مسلا
شرط غيرهم من الایم والخبر قال جملة ملمه
تصحينا كذلك التحسين في عصرنا ممتنع يكون
وقال بحبي النووي يمكن وذاته الفتوى رواه المتقن
حكم الصحيحين والتعليق -

وقطعوا بصحبة ان أنسدا
وقيل بل ظلن وهذا اعتمد
والنوعي قد عزا اذا القولا
الى المحققين ع ذا النقا
وقدره عائتين عرقا
منها ثمانون فخذ ما قيدا
من الشهرين لمدته اثنين
ولهما ا شيئا لهذا فخذدا
أو كامل فاحكم بها واعتمد
بصحة الاصل كقال يذكر
باب معرفة التعليق -

وان حذفت أول الاسناد أو كله فتحققن مرادي
مع صيغة الجزم فتعليق وان عزي لشيخه قال فاحكم
بأنه كسد معنون ومنه لفظ ما أتي في المتن

اعنى به نهي المعاذف نقل عن ابن حزم خلف ذاوما قبل

ـ ـ ـ نقل الحديث من الكتب المعتمدة ـ ـ ـ

وأخذك المتن من الصحيح ـ ـ ـ وغيره لعمل صحيح او احتجاج شاع هذا وشرط عرضالله على اصول من ضبط وقيل اصل واحد وتقلا اجماعهم لغير مروي جلا المرفع ـ ـ ـ

وما اضفته الى البشير من قول او فعل ومن تقرير او صفة تصرحا او حكمادري بأنه المرفع فلتتحرر وببعضهم رفع الصحابي اشترط وبالخطيب قول ذا قد ارتبط وببعضهم قد قابل الارسالا بالرفع قد عنا به اتصالا المسند ـ ـ ـ

وما رفته فذاك المسند ـ ـ ـ وقيل ما وصل والمعتمد لو كان مع وقف ووضع المسند في الوقف قل عند اهل المسند وببعضهم ذاك الذي قد رفعا مع انه وصل مسندا دعا فسائل بذارياعي الفرقا بين ثلاثة هناك حتى فالرفع في المتن والاتصال في الاسناد والمسند في الكل بني فكل مسنديري مرفوعا متصلة ايضا خذ التفريعا المتصل والموصول ـ ـ ـ

ان يتصل بسند منقول ـ ـ ـ فهو إذن متصل موصول وفيه جا المرفع والموقوف ذوالقطع ليس داخلا معروفا

وذا مع الاطلاق ان يقىدا **فائز** من دون خلف قد بدا
(ما وقف)

وما قصرت عن صحابي مطلقا **وصلت** او قطعت بالوقف ارتقي
وبعضاهم سماه قدما **بالآخر** وبين الوقف لغير فهو بـ
(المقطوع)

وقول تابع هو المقطوع **وفمه** وقد رأى المرفوع
لميرنا بـذا على المنقطع **وعكس** ذاتن الامام البردعي
والانقطاع من مباحث السند **وعكسه** المقطوع في المتن يعد
(المرسل)

ورفع تابع على المشهور **قولا** الى خير الورى البشير
سموه مرسلا وقيل مرسل
او الذي سقط منه راوي
 محل ذا اذا الذي قد أرسل
اذ كان كافراً وبعد أسلما
وبه مالك ونعمان ومن
لكن بدر العلم والذي اتسنى
لاجل أن يسقط الاسناد وقد
ومسلم ضعف الاحتجاج
في مبدا الخطبة وقد غل
واذ يصح مخرجا يمسنـ

أكان عن غير رجال الاول وابن الصلاح فيه لم يفصل
 والشافعي قيد بالكبير بروي عن الثقات لا الصغير
 وقول علم قريش مرسل نجل المبيب سعيد يقبل
 وجدة قد حملوه العلما
 لكن مراسله في اهل الحديث
 اذا له الرواية يشارك الرجال
 فان تظن الاحتجاج وقعا
 بل بها كلها اذا اعتمد
 وقول شخص قد روينا فاعفلا
 بمرسل دعى لدى اهل الاصول
 أما الذي رواه صاحب الرسول
 عن مثله فكمه وصلاقو
 (المنقطع والمعدل)

واحد قبل الصحابي ان سقط منقطعها يدعى خرق الخط
 ويقال مالم يتصل وقد ذكر به مستعمل ومشهور
 وبسقوط اثنين سم معضلا ومنه آخر رواه من علاء
 حذف الصحابي لدىهم من سند والمصطيكي كما روي من يعتمد
 (العنونة)

وحكمه الوصل اذا ما قد سلم من دلسة ثم الافتراض على
 في وصله البعض حكي اجماعا ومسلم لم يرتض اجماعا
 لكن تماضا وقيل أن تطول صحبته وبعضهم ايضا يقول

معرفة الرواية بالأخذ تبع
حتى يري ذوالكشف وصله وان
والبردي لقطع فيها قدذهب
كذا ابن شيبة برای ابن الصلاح
والحق ان مارواه مدركه
بكل صيغة لنا تقدمت
في الفرق بين عنوان في الربيع
والخنبل قوله حين ثبت
زله في هذا وذا فرق بدیع
(فروع) *

وقول من صحب خير الخلق من سنة النبي والى الحق
او نحو قوله امرنا حكموا
برفعه ولو بدا ما يعلم
من بعد ما مضى الرسول بزمن
فان يقول كنا نزى كذا فان
واعصر فحقن للسن
كان مع العصر فرفع قد يعن
للسoul بالرفع لهذا ابدا
يلقى عقوبة لدی من عرفا
لكن حدیث كان بباب المصطفي
ربما وتفسیر صحاب الحجبي
قیل برفعه وهذا جملوا
وقولهم يرفعه ينمیه
وما بدا عن تابع فرسن
فانه في حکم موقف بدا
اما اذا قال الصحابي كلام
لا يقبل الرأي فالرفع يرام

ذكر في المحصول نحو من أتي)) والرفع للحاكم فيه ثبتا
 أمارواية ابن سيرين على)) أبي هريرة بصرة جلا
 وكان تكرير لقال حكموا)) برفتها فيمعن ما يعموا
 -)) تعارض الوصل والارسال او الرفع والوقف)) -

وان لوصل عارض الذا ارسلا)) فاحكم بوصل ثقة التعدلا
 وقيل يحكم بما قد يرسل)) وذا عن الاكثر منهم ينقل
 وحكم البدر البخاري الجلي)) بوصل لانكاح الا بولي
 مع كون شعبة الذي له روى)) كذلك الثوري طودان سوا
 وقيل ان الحكم ماللاكثر)) وقولنا ان الحكمة ماللاكثر
 الحكم فيها التساوي واحكي)) وقال تاجنا الامام السبكي
 طرق ترجيح كذا قد دعانا)) ان الخلاف حيث قد عدمنا
 لاجل ذا بعض الشيوخ ذكرنا)) ان البخاري له قد شهرنا
 حيث القرآن له قد ثبتت)) وان روى وصلا لهذا مثبت
 ثم اذا حكمنا للاحفظ لا)) يقدح في الشخص الذي قد وصلنا
 وان تختلف الذين سبقوا)) في الوقف والرفع فثان اليق
 هذا اذا من متعدد ظهر)) وصححوا من واحد فيها اشتهر
 ككون رفعه رواه حينا)) كالوقف والارسال فاستبينا
 ((التدليس))

والاصل كتم العيب في المبيع)) من دلس اخذني التفريع
 اقسامه ثلاثة فمسنه)) تدليس الاستناد فحققتنه

وهو رفاه للذى علا نعم يترك واحداً لضعف ادتس
 وسلام الرق اناك قالا وعن وان يوم اتصالا
 ومنه حذف الاداة مقتصر على اسم شيخ وهو جار منتصر
 مثاله ما قد روی ابن حشرم والبعض بازه بقطع وننى
 له مثال من يحدث وثم يسكت ثم بعد تحديثاً يوم
 ومنه تدلیس لعطف ينسب مثاله كما رواه المعراب
 يروي على شيخ وياتي العطف باخر لم يع منه فاقف
 وحكمه الردوعي الجمھور واقبله ان وصل يانحرير
 وفي الصحيحين رجال دلساوا كاعمش وكھشيم اسوا
 والشافعي عن شعبة قد نقل
 دون هذا ان يصف من قد روی
 وقصدهم بهذا امور تبدي
 ومنه تحفیر له وکاظطیب
 والحكم ان من بهذا قد دسوا
 والشافعي قوله لا يقبل
 وثالث الاقسام كان من مضى
 ذو العلم انه اشر منها
 من بين شيخين بهذا المجال
 وبعضهم قسم هذا البابا
 وثالث الاقسام منها يدخل
 في اول والبعض ايضاً يجعل

نوعا من الذي بدا مقطعا || لكن متى الضعف له قد وضعا
 والبعض لم يجعل سقوط من وسم || بالضعف شرطا فالمجاد قد علم
 الشاذ

وحيثما خالف راويه المتن ما للجاءه فشاذ مدنى
 في المتن والسند قال من وعي ولو رواه ثقة وسما
 ثم الخليل مفرد الروي شرط والحاكم الخلاف فيه ما اشترط
 خالفا م لا بالشذوذ حاكم ان يفرد راو فقول الحاكم
 تفرد الروي لثان لازم لكن يكون بالوثيق يعلم
 وغيره والحكم فيه علما سوا الذ بالوثيق وسما
 للاحتجاج وهو بالرد عقل يصلح المشاهد لكن لم يصل
 كالنفي عن بيع الولا والهبة لأن في الصحيح فرد الثقة
 تسعين والحكم بها قوي وقال مسلم روى الزهرى
 يدتو الى الضبط فقرده حسن ووقع اختياره بان من
 فانح على ذا النحو يانبيل كثال ما رواه اسرائيل
 او بلغ الضبط فصحح مطلقا
 اومال للبعد فلا فيما انتق فبيان أن ذا الذي لا يقبل
 قسان عند من بذا قد يعمل الفرد ذو الخلاف وثان من عدم
 روایه ما یحبر کسرًا وعلم
 بأنه الثقة والحفظ نعم بذین وصمة الشذوذ تendum
 «(النکر)»

ما انفرد الروي به قد ذكروا || بأنه لدى اصطلاح منکر

واحكى

واحکم به في الرواى والمروى
وليس ذا التعریف منه يظهر
والحق أن ما لنا تقدما
من هو اوئق او ان تفردا
وذا الذى خالف فيه من ستر
اي باتباع مثله او انفرد
وقابل الشذوذ بالحفظ كما
والاصل مثل الشيخ للفسین
فاول كجاعل عمرأ عمر
وابن الصلاح ليس هذا يقتدح
حدیث نزع خاتم للمصطفی
«الاعتبار والتابعات والشواهد»

وهو سبرك الحدیث قد رواها
وماله تقویة فيما حکوا
فان يكن للراوى شرك متبع
فتتابع والشيخ اشتهر
ففوق مثله وان آتى خبر
هو بمعناه فشاهد ظهر
وحاصل التابع الذي ذكر
توافق اللفظ وشاهد شهر
بانه توافق المعنى نعم
الفرق في الصحابي لا غير اثم
وربما تعاقبا فاطلقا
كل على الاخر فيما حفظا
سميه عند القوم بالفارد
وما خلا من تابع وشاهد
والشيخ قال ان هذا البابا
يدخل فيه الضعيف خذ صوابا

فِي ذَلِكَ التَّابُعُ وَإِنْفَضًا نَقْلُوا
لَدِي الصَّحِيحِينَ جَمِيعَهُ بَدَتْ
صَفَاتُهُمْ ضَعْفٌ رَوَاهُ مِنْ ثَبَتْ
مَثَلُ مَا أَتَى مُتَابِعًا بَدَأَ
لَوْ اخْذَوْا أَهَابِهَا وَشَاهَدُوا
فَلَفْظَةُ الدِّيَاجِ لَمْ يُرِهِ أَحَدٌ
عَنْ عُمْرِهِ إِلَّا إِبْرَاهِيمُ عَيْنَةُ الْفَرْدِ
لَكِنْ لَهُ مُتَابِعَاتٍ طَرِيقَ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَطَا وَالْبَهْرَقِ
لَذِكْرِهِ لِفَظُ الدِّيَاجِ فِي السَّنْدِ
لِأَجْلِهِ هَذَا بِالتَّابُعِ اعْتَنَدَ
وَلَابْنِ وَعْلَةَ بِهَذَا الْبَابِ
دِبْنَهُ بَعْدَ أَهَابِهِ
وَنَحْوُهُ لِسْمٌ يَفِي الْمَبْنِيِّ
وَقَدْ يَكُونُ شَاهِدٌ فِي الْمَعْنَىِ
كَفَوْلَهُ تَسْعَ وَعِشْرُونَ الْخَبْرَ
فَأَكَلُوا الْعَدَةَ فِي الْمَقْدَارِ
فَقَدْ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ لَابْنِ عُمَرَ
وَهُكْدَا تَابِعُهُ الْبَخَارِيُّ
فَكَمْلُوا أَوْ فَاقْدَرُوا لَهُ أَهَابِهِ
فَأَكَلُوا عَدَةَ شَعْبَانَ ظَهِيرَهُ
عَنْدَ الْبَخَارِيِّ بِشَاهِدِ نَصْرِ
«(زِيَادَاتُ الثَّقَاتِ وَتَعْرِفُ بِجَمِيعِ الْطَّرِيقِ وَالْأَبْوَابِ)»

وَاقْبَلَ زِيَادَةُ الثَّقَاتِ مُطْلَقَهُ مِنَ الرَّوَاةِ وَسَوْاهمُ الثَّقَهِ
أَنَّمِيلَكَ الرَّأْيُ لِلَّانْقُصِ اتَّسَى
وَخَصَهُ إِبْنُ عَابِدُ الْبَرْبَاعَ
أَنَّمِيلَكَ الرَّأْيُ لِلَّانْقُصِ اتَّسَى
بِحِسْبِ أَنَّهُ يَكُونُ دُونَ مِنْ
لَمْ يُرِهِ أَهَابِهَا وَحْفَظَهُ فِي السَّنْنِ
أَوْ لَا قَبُولُ مُطْلَقاً وَقِيلُ لَا
مِنْ رَوْيِهِ بِنَقْصِ أَوْ لَا
عِنْدَ اخْتِلَافِ مَجَلسِهِ أَوْ أَنَّ ذَهَلَ
وَقِيلُ مَلَمْ يَكُثُرَ السَّاَكِتُ مَعَ
أَنَّ ذَهَلَهُ بِثَلَاثَهَا امْتَسَعَ
وَقِيلُ لَا تَقْبَلُ إِلَّا أَنْ تَنْفِيدَ
حَكْمًا فَلِيُسَّعَ عَنْ قَبْوَلِهِ مُحِيدٌ

او انما تقبل في اللفظ فقد
 وابن الصلاح لثلاث قسمه
 ما العدل من دون الثقات علمه
 منفرداً او ثقة احفظ او
 عدم خلقه لما له رووا
 فالحكم في الاول رد والاخر
 قبولة جار عن الخبر الخير
 اذا لم ينفع للفظاً ومني ما ثبت
 اذ لا معارض لمن عنها سكت
 انص عليه الحافظ البغدادي
 والاتفاق في القبول بادى
 كجملت تربة الارض مسجداً
 فان يخالف العموم مفرداً
 من حيث ان الزيد غير المعمل
 فقال هذا مثل قسم اول
 ان لا منافاة اذا ينهمها
 ويشبه الثاني ايضا حينا
 فهو كوصول بذا ومرسل
 من اجل ذا احتاج به ابن حنبل
 والشافعى كاملاً فاختصا
 به التيم فكان نصا
 والغير لم يخصه بالتيم
 ومقتضاه الجرح ذو التقدم
 فهو المقدم على التعديل
 وبعضهم عكس في التعديل
 لان في الارسال نفس ماروي
 فقدم الوصول به وهو القوى

﴿الآفادات﴾

وقسموا الفرد لقسمين فـ
 يقع مطلقاً لا ولهمـ
 كان به الروى قد تفرداً
 عن الجميع واحداً فواحداً
 وهو الذى من قبل قد تقدما
 والثانى أقسام رواه من سما
 اعني الذى قيده بلدة
 فالشخص جا مثاله يسائل
 لم يروه عن بكر الاولى

لم يروه عن الثقات الا
نجل سعيد من به تحلي
لم يرو هذا غير أهل مصر
وأهل بصرة حفق خبري
نـم اذا أطلقـهم والـمعـتـبر
فردـفن اول الـاقـسـام ظـهـر
ولـيـسـ في اـفـرـادـ هـذـاـ الـبـابـ
ضـعـفـ لهاـمـنـ حـيـثـ الـاـنـتـسـابـ
لـكـنـ اذاـ قـيـدـهـ بـالـثـقـةـ
يـقـرـبـ منـ مـطـلـقـهاـ فـأـثـبـتـ
ورـبـماـ اـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ مـنـ
أـولـهـمـ اوـاـخـرـ كـاـ زـكـرـ
(المعلل)

وان أـئـهـ عـلـةـ فـيـ المـقـنـ
معدلاـ يـرـىـ لـاهـلـ الفـنـ
كسـنـدـ وـلـاـ تـقـلـ مـعـلـوـلـ
وابـنـ الصـلـاحـ اـنـهـ مـرـذـولـ
والـنـوـوـيـ لـحـنـ وـزـنـ الدـيـنـ
يـسـمـيـ مـعـلاـ فـاسـتـمـعـ تـبـيـنـ
وبـعـضـهـمـ حـسـنـ مـعـلـوـلـاـ لـمـاـ
واـخـتـيرـ أـيـضـاـ اـنـهـ مـعـلـ
وـهـيـ عـبـارـةـ لـاـشـيـاءـ بـدـتـ
وـهـيـ بـالـافـرـادـ وـخـلـفـ تـدـرـكـ
فـيـهـتـدـيـ لـوـصـلـ مـاـ قـدـ اـرـسـلـاـ
أـوـ كـوـنـهـ مـتـاـجـاـ فـيـ مـقـنـ اـدـخـلـاـ
ظـانـ بـاـنـ مـاـ اـلـيـهـ ذـهـبـاـ
أـفـوـيـ فـامـضـيـ الـحـكـمـ فـيـاـ جـلـبـاـ
أـوـشـكـ فـيـهـ فـرـأـيـ الـوـقـفـ وـقـدـ
كـانـتـ لـهـ سـلـامـةـ قـبـلـ فـقـدـ
وـلـعـضـهـمـ عـبـرـ عـنـهـ اـنـهـ
ظـاهـرـهـ سـلـامـةـ لـكـنـهـ
كـسـنـدـ الجـالـسـ ذـاـ قـوـلـهـ

وكثرت في سند وقد تجبي
كقطع مستند أذاك متصل
وربما تأتي وليس تقدح
أنه قد بدل عبد الله
وما أنت في المتن قيل أنها
اذ قد روی عن أنس وقد ظهر
وانما سمع فيه عن أنس
وللمحدثين في ذا الباب
وعللوا بالوقف للرفع كما
وربما قد عللوا بالجرح
وربما قد اطلقت لغير
بعول معلول صحيح وكذا
والنسخ سماه الإمام الترمذى
فإن يرد أعلم في صحته
والترمذى يبنفسه قد صححا
وان يرد بعلة في العمل
فانس على هيج له وعول
(المضطرب)

والخلف من منفرد فاكثرا
مع تساوى الخلف عنهم أثرا
في الاصطلاح عند كل معرب
بانه سمي بالمضطرب
مهابدا الترجح ليس مضطرب

ولا اضطراب حيث كان يمكن جمعهما وهو بضعف يوذن
 في المتن والسنن جاء الاول مثل حديث بنت قيس الاجل
 والثاني كالسترة بالخط لمن عدم ما به التستر حسن
 «الدرج»

يكون في المتن وطوراً في السنن وهو مامن قول راو قدورد
 وهو لنفسه الغريب ذكرها وجاء الاستباط فيما شهرا
 مثاله ما في الشهد وصل بعض له اما ابن ثوبان فصل
 ومنه مدرج اي في اول كاسبعوا الوضوله الويل يلي
 ونادر اياته في اول منه ما في وسط ان يجعل
 كل باسناد لواحد يبين منه جمع خبر من طرفين
 كوائل في صفة الصلاة ادرج ثم جثتهم فلتات
 ومنه درج بعض متن في خبر آخر والسنن خلقه استقر
 نحو ولا تنافسوا قد ادرجوا
 وناث الاقسام متن وعيا
 فيجمع الراوى ل بكل السنن
 فان عمراً عند واصل حذف
 منصورهم واعمش عمر زادا عن الشيخ شقيق العبر
 اما التعمد للدرج انحظر لعزوه القول لغير من نقل
 «الموضوع»

وحيثما الراوى تعمد الكذب فذلك الموضوع بهذه يجب

اشر أنواع الحديث مطلقا
 بل ماله الى الحديث مرتفقا
 وجاز ان يذكر من يرويه
 او كذب لكن ذا الحسن اندرج
 في الجامع الموضوع من ابي الفرج
 اوقعه في ذلك اعتقاده
 لضعف من له انتهى استناده
 وابن الصلاح رده اذ ربما
 مثل الزنادقة من لم يسلمو
 والواضعون اضر بفهم
 من وجه آخر اي مسلما
 كيما يصل الناس او كالسالمه
 وكالذى زاد على الثلاث
 مثل الخطأية كانت ظالمه
 ذكر جناح الطير ايسه غياث
 في متن لا سبق بري الا في
 النصل والحاقر والخفاف
 فزاد والجناح اي حمام
 ليسفع المهدى في المرام
 ومنهم الواضع لاكتساب
 اورغب الكل من العباد
 يرون ذلك قربة وهو أضر
 ففيض الله لها اهل البصر
 فيبدوا الفساد مما خلطوا
 ولم يكن يخفي عليهم غلط
 من ثم قال ابن المبارك لمن
 قال له الموضوع يأتي في السنن
 ات الجهاز له تعيش
 وحافظات الذكر لا تطيش
 مثل ابي عصمة نوح ابي ابي
 مريم قاضي مرو ومحتب
 يعرف بالجامع اذ راي الورى
 تكاسلوا على الكتاب ابتكرنا
 مرتجلا لهم حديثاً مفترى
 على الفضائل يوم السورا
 اسنده عمّن روی عن عكرمه
 عن ابن عباس فناما اعظمه

معتبراً بالوضع في الفضائل
 كوضع بعض الحديث الطائئ
 راويه اذ لقي ذاك الرجال
 فضائل السور حيث ارتحلا
 لكن وضمناه لقوم رغبا
 فقال ما حدثناه ذو نبا
 وكل من أجمله لن يقبلها
 اذ جعلوا القرآن عنهم معزلا
 كالواحدي والتعليق المفسري
 وعيوب حيث جزم الزمخشري
 جوازه ترغياً او ترهياً
 كما ابن كرام يقول عينا
 وما به تمسكوا فيمن كذب
 من جمله بغير شرعه سلب
 لأنه بالوضع للأحكام
 كذب عليه أشرف السلام
 وضعفوا زيادة التضليل
 وان تكون لم تلك للتعليل
 ليحصل المفهوم بل للعقاب
 أو هي للتاكيد كي يجتنبه
 وبعض استنبط ما قد صنعوا
 من نفسه والبعض منهم وضما
 كلام بعض الحكماء في السنن
 وتشبه الريح من اسائل الحسن
 مثاله المعدة بيت الداء
 قول الاطباء اولى الدواء
 منه حديث وضع غير القاصد
 حديث ثابت بن موسى الزاهد
 من كسرت صلاته بالليل
 الحقة في طرف كالذيل
 حسن وجهه نهاراً وهو لم
 يك عام مابالاسناد اختتم
 وانما ثابت فيه غاطا
 فانتشر الروات عنده بالخطا
 والوضع من جهة الاقرار عرف
 أو نحو تاريخه بلا يختلف
 لرفة او نفس جمع انتها
 أو علة في اللفظ والمعنى كما
 يخفي كما لم يخف ذو التكرر
 من ثم لا يكاد نور الخبر

يعرفه ذو النظر السيد
ان مالنا للفطع من سبيل
لكنه يجري عليه حده
غايه قوله يكون كاف في الوضع من كذب ذى اعتراف
المقلوب

والقلب تبدل بغیر مین
بالعمد والسمه وذو التعد
ابده بوحد في الباب
كما حماد بن عمرو وقعا
خول السنن في المتون
ووقدت بالجمع من بغداد
فحولوا وعينوا عشر رجال
لدي حضور مجلس البخاري
في كل متن استندوا لا عرفة
حتى اذا استتم ذلك العشره
مرتب المتن على الاسناد
وهو بغیر الاختبار يحضر
ومنه ما فيه سهي الروات
حدثه حاجج في مكان
فعنده ذا روی جريرا انه
عن ثابت عن انس مظنه

فقال حماد بن زيد الفرط عند أبي النضر جرير الغاط
 والقلب متى نادراً يكون مثاله لا تملك التهين
 لفظ التهين بالشمال بدلاً بعض له ولم يكن مبدلًا
﴿نَذِيْهَاتُ مَلَاثٍ وَضَحْجَةٍ مَارِسٍ﴾

وحيث للحديث ضعف باد عليه بالنسبة للأسناد
 بل به قيد أذ عله ارتقى فلا تقل فيه ضعيف مطلقاً
 حكم أمام وفقه فأن جلا بسند مجود نم على شذوذًا أو نكارة فواضع ظهر
 أعلم بين فالشيخ لتضعيماً حظر وقال شيخ زكريا لاضرر
 في الحكم بالتضييف عند ذي النظر وان ترد فقل المتن واه
 كالشك لا بسند لواه بل ذكره أتي بلا اشتباه
 بمحض عزو لرسول الله يوبي بتريض بلا تصریح
 لا جاز ما نقلنا وفي الصحيح بمسكه كقال والتريض لا
 يجوز والبعض له قد فعله وغير موضوع رأي من سهلها
 في نحوه توغيث به أن يعملا دون بيان ضعفه وما تخص
 فضائل الاعمال فيه والتصص كنعت ذي الحلال والاكرام
 وأوجبوا البيان في الاحكام لغير واحد به النص جلي
 كان المبارك وكابن حنبل
﴿مَعْرِفَةٌ مِّنْ تَقْبِيلِ رَوَايَتِهِ وَمَنْ تَرَدَّ﴾

والضابط اليقطع دلاً حيث لا فسق به ولم يكن مغداً
 فلا يحيل اللفظ عن معناه في منهج المتن الذي رواه

ولو مراهقاً وعبدًا واحداً
 كذلك الاسلام مع المروءة
 لا الرأس حاسراً بشىء أو هوه
 بنظر اعادة الاقران
 منقوله أجدره بالقبول
 وحينما عدل بما رواه
 وهل بتعديل وجرح يكتفى
 ثائهما نعم وفي الشهادة
 وما كمالك امام النبلاء
 كامد وشعبة عليه
 وكل من عنى بحمل العلم
 يرضى لقول من له اسنى الشرف
 كذا ابن عبد البر قال وابي
 والحق ما ليوسف فيرتضي
 وآخر الشیخان عن جماعه
 وطلقا في اللفظ والمعنى متى
 او نادرا فغير ضابطاً فلاما
 وليس يشترط ذكر السبب
 لانه يشق ان يعدها
 وكونه بيهم جرحها يقدحه
 يمنع بل يذكره ويشرحه
 اسبابه فلا يتم ابداً
 يحتاج بالتنى الذى قد نقلنا
 وافق ذات الضبط فضابطاً اتى
 لم يذكروا بجرح او براءه
 والذهبى عليه بالحق قضى
 يحمل هذا الدين من كل خلف
 بأنه من وضع أهل الكذب
 ولم يكن موهناً بوسم
 فعن عدالة به ان يستلا
 زيد وأبيه ابن راهويه
 وكل من عنى بحمل العلم
 ان لا لما في الحق من زيادة
 بواحد فقط عليه اختلافاً
 فهو اذا عدل بما رواه
 لعلماء الفقه والاصول
 بحسب الزمان والمكان
 فقيه علم يلبس القنسوه
 فيترك الخلاق المشنوءه
 وامرأة والعقل شرط معتمد

فـيـتـيـفـ هـلـ يـثـرـ الـوـهـنـاـ
 أـوـلـاـ وـشـعـبـةـ بـرـكـضـ بـنـاـ
 عـدـالـةـ الرـاوـيـ لـهـ بـرـكـضـهـ
 كـغـيرـهـ وـهـ اـخـتـيـارـ الـأـكـبـرـ
 مـثـلـ الصـحـيـحـينـ وـقـيـلـ يـشـرـطـ
 وـالـبـحـثـ فـيـ اـجـمـلـهـمـ فـيـ الـجـرـحـ
 كـفـةـ وـلـهـمـ مـسـتـضـعـفـ فـلـانـ اوـ
 مـنـ غـيـرـ اـنـ يـبـيـنـواـ الـاجـالـاـ
 غـايـتـهـ يـوـجـبـ الـاسـتـرـاهـ
 كـمـنـ لـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ المـنـنـيـ
 كـشـلـ عـكـرـمـةـ مـوـلـىـ الـفـاضـلـ
 هـوـ اـبـنـ مـرـزـوقـ وـاـيـضاـ اـعـتـامـاـ
 اـذـ عـلـهـ حـدـثـ قـبـلـ ماـ عـمـيـ
 وـكـوـنـهـ يـقـبـلـ معـنـ اـطـلاقـاـ
 وـاخـتـارـهـ القـاضـيـ اـبـوـ بـكـرـ كـذاـ
 وـالـراـزـيـ فـخـرـ الدـيـنـ وـالـجـمـهـورـ
 بـلـ اـيـسـ ذـاـ قـوـلـاـ وـلـكـنـ رـوـعـيـ
 فـغـيـرـ عـالـمـ بـكـالـجـرـحـ غـداـ
 وـاخـتـارـ شـيـخـ زـكـرـيـاـ مـذـهـبـاـ
 عـنـ وـجـهـ جـرـحـهـ وـالـاقـبـلاـ

(فصل)

وحيثما اجرح وتعديل على تعارض لاجرح قدم تعديلا
 لذكره الخفي فيه ما خلا
 ان لم يفسروا وبين من عدلا
 كتاب فالتقدم للتعديل
 وابن دقيق العيد في التصحيح
 الا بمحضه على الرسول
 يقول الاقوى طلب الترجيح
 ولو نفي اجرح وجده معتبر
 كهوجي بعد قتل استقر
 في جنب تعديل له الخطيب رد
 وقول من راعى لكترة العدد
 او يطلب الترجيح للزيادة
 بانه لا يرفع الشهادة
 كقوله حدثني به الشفه
 لا يقبل التعديل حيث اطلاعه
 تطرق اجرح له قد منعا
 للصيرفي وأبي بكر معا
 كذلك اشياعي جميعهم فلا
 يقبل من ابهم فما قاد جلا
 ونحو كل من رويت لكم
 قبله من ابهم لا مهم
 مع السامعين لا مهم
 عن ثقة يكفي كذلك وعيت
 وفي قوله لقد روت
 في حق من قلده قد اثروا
 والبعض ان من علم فيقبل
 وغير من قلده ان يقبل
 اذليان حجة له جلا
ـ ٤ـ

وحيثما الامام مالك درج
 المثلثة قبل بكير بن الاشج
 فهو مخرمة او عن الشفه
 فانه على ابن وهب اطلاعه
 من قبل عمرو بن شعيب او على
 نجل لميضة او ازهري الحال
 والشافعى عنه قبل ابن أبي
 او عن ليث ابن سعد فعلى
 ذيب فذاذ ابن فديك أنس
 يحيى بن حسان اذا قد عولا

أونقة عن الوليد بن كثير ف هو الى ابي اسامة يشير
 او نقة يروى عن الاوزاعي لابن ابي سلمة يراعي
 او عنه عن نجل جرجيجيني في مسلم بن خالدما عنا
 او عنه عن صالح مولى التؤمه فابن ابي يحيى مدار الترجمه
 والخلف في فتيا الاية بما تضمن المتن بعض اعما
 كونه تعديلا وتصحیحا معا
 مقدما على القياس العملا
 وان يصرح باسم عدل فاختلف
 بأنه لم يرو الا عن ذوي
 وكلما يروى عن المجهول لا
 لانه أمر بالثباتات
 ان جاءكم فاسق اذ عند العدم
 وقيل ان زكاه ذو التعديل
 وهو على ثلاثة من كان له
 كالطائى الذي السبى استبد
 وهو محظ مامن الخلف مضى
 مجهول ظاهر وباطن معا
 يقبل لا ثالثا قد فصلا
 ان يكن العدلان يرويان
 كان خلاف في ثالثها المجهول في
 باطن الامر وقبوله اصطفي

فذهب الاكثر للجواز منه ابن ايوب سليم الرازي
 ميلا لحسن خلتنا بالراوي
 عليه قال ابن الصلاح قد جري
 تغيرت في باطن الامر لنا
 وليس مستورا كما للبغوي
 وفيه بحث من كلام الشافعى
 والخلف في قبول ذي ابتداع
 في كاختطابية ثم الاعدال
 وفي الصحيح كلهم من مسندة
 وكافر ببدعة ان اعتقاد
 والحق وهو العدل ان يرد ما
 والبعض قال من يكذب اشتهر
 والبعض عمم فقال ان من
 وليس ذاك شاهد قد شهد
 والبعض قال ن يكن ذا فالذى
 واسق من تاب قبول توبته
 وشارح الاصل رأى ما قدم في
 بات من تاب من الزنى فلا
 في قاذف له واما من كافر
 فرق الذي روی ومن هو شهد
 كطاق وضده فانتم
 فلصریح القول فيه وظاهر
 بعد محسنا ولا حد جلا
 وعلل المنع وقال وقضى
 ككافر اسلم قبل موته
 عنه اخذنا له الرد احتذى
 زورا وتاب اذ في ذا يسر بدا
 ضعف فعلا حكمه كذا يعن
 وان يتبع فنبذه عنه ظهر
 كالعقبي وخالد بن مخلد
 انكر ذا توأر قد علمها
 تحرير تكذيب عليه لا يرد
 وان يتب فنبذه عنه ظهر
 فيما عدا داعية ان يقبلوا
 لم يكفرن والرد ذواته
 وليس مستورا كما للبغوي
 تغيرت في باطن الامر لنا
 عليه قال ابن الصلاح قد جري
 ميلا لحسن خلتنا بالراوي
 منه ابن ايوب سليم الرازي
 كا به عله التوابي
 بعض دواعين الحديث الكبرا
 خبرة من بها اذا تبينا
 كالرافعى والامام النووي
 ان لم يكن في نفس الامر الواقع
 فيما عدا داعية ان يقبلوا
 كالعقبي وخالد بن مخلد
 تحرير تكذيب عليه لا يرد
 انكر ذا توأر قد علمها
 وان يتبع فنبذه عنه ظهر
 ضعف فعلا حكمه كذا يعن
 زورا وتاب اذ في ذا يسر بدا
 عنه اخذنا له الرد احتذى
 ككافر اسلم قبل موته
 وعلل المنع وقال وقضى
 بعد محسنا ولا حد جلا
 فلصریح القول فيه وظاهر
 كطاق وضده فانتم

حَبِّيْكَ انْكَارُ الْاَصْلِ تَحْدِيدُ الْفَرْعَ عَنْهُ

وَقُولُ شِيْخُ الْذِي عَنْهُ اُتْرَ
مَا قَلَّتْ هَذَا حَكْمُهُ قَدْمَا ظَهَرَ
يَقْدَحُ فِي الرَّاوِي عَنْدَ النَّبَلَا
لَانَّ مِنْ كَذَبِهِ قَدْ كَذَبَ
وَارْدَدَ لِلرَّاوِي لَهُ قَدْ تَسْبَ
وَانَّ بِهِ حَدَثٌ أَوْغَيْرُ الْأَوْلَ
وَرَدَهُ كَذَابًا عَلَى الْمُخْتَارِ
وَالْحَكْمُ لِلذَّاكِرِ وَالْبَعْضِ نَقْلٌ
مَثَلُ هَذَا قَصَةُ التَّبَيْنِ
فَقَدْ رَوَاهُ مَنْ لَهَا قَدْ وَعَيَا
فَصَارَ بَعْدَ ذِيْرِيْدَ إِنْ يَقُولُ
عَلَى رِيمَةِ عَلَى نَفْسِيْ اَرَى
وَمَثَلُ ذَا التَّحْدِيدِ وَالنَّسِيَانِ
وَالدَّارِ قَطْنِيْ مَثَلُهُ اِيْضًا وَقَدْ
إِنْ يَرَوُ عَنْ حِيْ خَلْوَفَ التَّهْمِ
إِنْ يَلْكُ لِلْمَرْوِي طَرِيقَ يَرَوِي
إِذْ رَبَّمَا يَوْتَ رَوَ لِتَحْدِيدِ
— بَابُ اَخْذِ الْاجْرَةِ عَلَى التَّحْدِيدِ —

وَاخْذُ الْاجْرَةِ عَلَى التَّحْدِيدِ قَرْ
خَلْفُهَا اَلَا بَعْدَ يَغْتَرِ
كَفَقْرُهُ مَعْ ضَيْعَةِ الْعِيَالِ
اَذَا فَلَا جَرْمُ فِي الْجَوَازِ

عَنْدَ اَبِي اسْحَاقِ الشِّيرَازِيِّ

ودون عذر ابن راهويه لا
 كاجرة القرآن الا أنذا
 اخذ فقال بن دكين القاري
 وقيل من أهل الغني لم يعب
 ولا تجز اداء ذى التاميل
 كالمتحمـل بنوم وقعا
 أو من يلقن وموسى لقنا
 كذلك رده من التبود
 ولم يغير ككثير السهو
 بل من ضعيف او من الحفظ بعد
 كأن تقل المنكرات واذا
 وحيث لم يرجم وقد بين له
 جله وفي احتياج العالم
 فابن المبارك وخبر معا
 وابن الصلاح ان يكن عنادا
 وانما العمل الان الاكتفاء
 لعسر ما شرط في الكمال
 والضبط يكفي عنه في محله
 مداره العرض على المتفق
 نص به الحكم قبل البيهقي

—٤٠— راتب الفاظ التعديل

فيه اختلاف جلبه طويل
 حاتم في أسلوبه المرتب
 فلما عرقي تبعاً للذهبي
 كصحجة ثبت وكالثبات النعمة
 صفة ما كافعل التفضيل
 شارك فيه بالساع المعاشر
 عدل لضبطوا لحفظ قد عزوا
 صدوق مامون خيار الناس
 او رتبة خامسة للذهب
 كمثل يروى عنه أو عنه رووا
 شيخ وصالح الحديث اعملا
 بثله وعنده يكتب الازر
 مقارب ومقارب في سننه
 باس صوابع وصل بقربه
 اعلم باسا به ذي دونها
 صح بها في الاحتجاج العمل
 ان قلت لا باس فتوثيقاً مبين
 وعن أبي خلدة لما سئلا
 قد كان مامونا صدوقاً خيراً
 يصف ذا الضمف ابن مهدي فقد
 وما به التجريح والتعديل
 وزاد فيه فوق ما لابن أبي
 والخلف في ارفع تلك الرتب
 ما وقع التكرير فيه مطلقاً
 فان يزد يزد وفي المنقول
 كاوتف الناس او اثبتت ما
 فنقة او ثبت او متنقن او
 يليه لا باس ولا من باس
 وهل كذلك الحمد الصدق اجتبي
 كذلك الصدق قريب هو او
 او وسط بذلك شيخ وبلا
 وفي التابعات نحو يعتبر
 وجيد الحديث او حسن
 ونحو ارجو انه ليس به
 ان يشا الله صدوق وكذا
 لا بن الصلاح والثلاث الاول
 والغير لا وقال يحيى بن معين
 والوصف بالثقة ارفع العلى
 بعض فهو ثقة قال اري
 وانما الثقة كالثورى وقد

بصالح الحديث في بيانه مراتب الرواة من ديوانه
 مراتب الجرح مراتب المذهب
 واسوا الناس اليه المتنبي اشترجح من لاعلاه انتهى
 ونحو كذاب ووضاع بعض دجال اتهم بالكذب تبع
 ساقط هالك ومتروك فذر ونحو فيه نظر لا يعتبر
 ذاهب ليس ثقة ثم يلي رد حديثه ومردوداً قل
 وطرحوا حديثه او واهمي برة ضعف جداً ناهي
 ونحو لا يساوي شيئاًليس لا شيء ومطروح ضعيف نزلا
 مضطرب واهم الحديث منكره لا حجة او ضعفوا لازمه
 ضعف او فيه مقال يصرف تذكر منه صره واتعرف
 وليس بالقوى بالمتين بالحجية المعدة بالامون
 ليس بعرضي كجهول قريب للضعف فيه خلف او طعن مريء
 سىٰ حفظ لين تكلما فيه ولا يحتاج عند العلام
 بالاربع الاول في الفتاوى وجازما من بعد لا يساوي
 فصل وحال الكفر ليس يمنع تحمل المسلم ثم يقع
 اداوه اذ هو محض مسلم كما روى جبير بن مطعم
 اني النبي في فدا المؤسور يقرأ في مغربه والطور
 والخلف في الصبي هل يسوعغ اداوه ان ادرك البلوغ
 والارجح القبول اذ به حي الحسن الحسين سبطي النبي
 واحضروا مجلس اهل العلم فقبلوا لذلك بعد العلم

وطلب التحديد عند الكوفى زمن عشرين على المعروف
 لدى الزيدى واهل البصره ان بلغ الرواى او ان العشه
 او الثالثين لشام والاسد بحسب التأهيل للحفظ يجد
 واختلفوا في زمن الساع فقيل خمسة لذكر الواقع
 أوان عقل مجہ الدلو وقد قال ابن عبد البر اربع فقد
 ورد ان ليس تقوم الحجه بعقل محمود لتلك الحجه
 وإنما الصواب فيه الخطاب لمن يخاطب ورده الجواب
 وغلط ابن حنبل من قصره يعني التحمل بخمس عشره
 بل المدار الضبط والعقل معا فيدرك القول الذي قد سمع
 او ان يفرق بين كالبيهوري والشاء الا فهو للحضور
 كذا اجاب من له السؤال موسى بن هارون هو الحال
 والحافظ ابن المغرى لابن اربع سمع بعد الاختيار اذ يعي

﴿ أقسام التحمل وأوامر الساع لفظ الشیخ ﴾

اعله لفظ الشیخ ثم عم مامن کتابة وحفظ تفهم املاء او غير آ ونان ادون من اول كذا رواه المتن حدثنا اخبرنا سمعت نيانا انبأنا ذكرت نعم اذا صار اصطلاح العلما ومر للفظ الشیخ دون الناس فيما سمعت خيفة الالباس وللخطيب قوله سمعت اعلا لنصه كذا وعيت وبعد ذا حدثنا حدثني وبعده اخبرنا اخبرني

ووضع ذا في ذا كثير وقل
 لازم وضعه لما قد سمعا
 وإنما اشتهر في الإجازة
 وابن الصلاح قال أنه يرى
 معللاً بأن ذا اللفظ يدل
 قوله قال لنا أولي درى
 بانها عندم تستعمل
 وإن يقل قال ولا استناداً
 فانها اوضح ما تستعمل
 لكن اذا يدرى اللق ويكون
 من مثل ججاج علي ذا يمنع
 وإنما الحمل على الساع
 وقيل تحمل عليه مطلقاً
 - (القسم الثاني القراءة على الشيخ) -
 ثم يلي الساع عرض قارئ
 كان سمعت من قراءة لم
 لما عرضت او سواكأم لا
 والذين الحق به ان سمعه
 كذا لحفظ القاري في المختار
 وأنكر الشيخ الامام مالك
 على الذي للخلاف فيها سالم
 من بعده ابناها وقل
 من لفظ شيخ ترده قد منعا
 فانح على منهج ذي الوجازة
 حدثنا اعلا كذلك اخبرنا
 على خطاب الشيخ في الذي نقل
 كقوله حدث لكن حرر
 عند المذكرة فيها حصلوا
 للضعف فيها اعتمد اعتماداً
 وان لها على الساع حملوا
 سلم من جرح لدى اهل الفنون
 عمومه في كل راو يسمع
 فيمن عن الشيخ لها يراعى
 وابن الصلاح قال هذا المتنق

وانما الخلاف هل تقوى حكم الساع او يكون اقوى
 فالثالث وم معظم قد ذهبوا
 عرضاً لأحمد وعكسه واضح
 وقد يصير العرض اولي اذ يكون
 او شيخه في حالة العرض اتم
 وحسنوا في العرض ان يقولوا
 معها أنا اسمع منه زبدا
 فقل قراءة عليه بعد ما
 حتى اذا أخذت عنه الشعراء
 ولا نقل سمعت في العرض نقل
 ومطلق التحدث من قد قرأ
 من عالم البعض وبعض ذهبوا
 كالنسائي واحد والبيهقي
 ومالك والزهري والقطان
 وجبل كوفة كذا أهل الحجاز
 وابن جرير وكذا الاوزاعي
 اعني به الحبرين ادرس كذا
 قد جوزوا اخبرنا من دون
 والجوهري صاحب الانصاف
 والاكثر من قلوه مصطلاح
 اهل الحديث فاتبع من نصح
 حكم الساع او يكون اقوى
 الى التساوي وابن ذيب صويا
 بل جل مشرق لم مجده سنج
 طالبه اعلم دبابا بالشئون
 في الحفظ من حال قراءة توم
 قرات او قرا خذ الدليل
 وانمح على اللذ قد مضى شهيدا
 تقول حدث كأنبا انها
 أشدني قراءة للذكرى
 جوازه والمنع عندهم قبل
 عرضاً ولم يزد بيانه يرى
 لحله والمنع أولى مذهبها
 وابن المبارك حميد القوم
 كذلك السفيان والنمان
 مع البخاري كلامهم الى الجواز
 وصاحب الفضل بلا نزاع
 صنو البخاري مسلم فاحفظ لذا
 حدثنا للفرق والتبيين
 للنسائي ينسى بلا خلاف
 اهل الحديث فاتبع من نصح

وبعض من قال بدارجع في جمیع ما من البخاری ینبی
 بلفظ حدث مكان اخبرا ساءة اذ هو على الشیخ قرأ
 والرین قال ان هذا شططا وقد بدمان الدين شرطوا
 اعادة السنديف كل خبر وذاك في الصحيح غير معتبر
 فـ **نـ فـ رـ يـ مـ اـ تـ**
 والاصل ان یسک رضی والشیخ لا يحفظ ما عرضه لن یقبل
 عند امام الحرمین واجتی قبوله لابن الصالح الكوکب
 وان یکن رضی اجز اذا قرأ
 ذو فطنة من بعد ماله حکی
 فلا کثرون جوزوا كان افر
 لكن ابو الفتح سلیم قد منع
 بعض المحدثین ايضا منعا
 کذا ابو نصر ولكن قالا
 حيث الاداء بالذی تقدما
 باصبع فصاحب المحصول
 والرین لم یرض بهذا وذكر
 والبعض قال ما عليه اصطلاحوا
 حدثني اذا التعدد انعدم
 في العرض تفصیل فان سمعت من
 اخبرنا فان یک القارئ ثم

وهو على الندب لديهم رضي
 شگا فالافراد بذلك الخلا
 غير فكان الشك فيه واقعا
 في حالة الشك لدى أنواعه
 في شكل مامن لفظ شيخ يسمع
 بقصصه من قال ذا عله
 معللاً لذلك بالحق
 ما كان من لفظ الشيوخ قولاً
 اخبرني ميزاً لكل ما افرد
 الخبرنا مكانه بآنا
 فان يكن مساوايا للتاذيه
 فيما بلغت الشیخ كان اخذنا
 ما خط فيها كيف كان مسبلاً
 منها بالاجزاء له اهل الحجا
 بفوز الاخير دون قيد
 من ناسخ عند القراءة يري
 مثل ابي اسحاق الاسفاراني
 لصاحب النسخ اذا مات
 حضرت مثل الطفل قبل ما عقل
 لكتبه وابن المبارك منه

وذا الصطلاح لابن وهب روي
 محل ذاتي علم حال الاخذ لا
 لشكه أحد فرداً أو معاً
 والعرض مثل الاخرين سماعه
 وقال عمرو بن سعيد بجمع
 ومقتضاه الجم فيها قبله
 وأختار الافراد الامام البيهقي
 لاحمد بن جنبل الوقف على
 كعاص حدثني والفضل قد
 وهكذا منع فيها دوناً
 وذا الذي من لا يحيى التسوية
 أجري محري النقل بالمعنى وذا
 لا في المصنفات فالوقف على
 وعم الشیخ لما قد اخرجها
 وفي بحث ابن دقيق العيد
 وفي النهاع للحديث ان جري
 بعض المحققين منعه سني
 كان عدي وناس منعوا
 ترجمة التحدث والاخبار بدل
 والرازي وهو الحنظلي ان منعه

محدثاً وعند ما تحملاه سوية وابن الصلاح فصلا
 الثالث بجاز ان فهم ما يقرؤه والمنع ان لم يفها
 والدارقطني ببغداد جري له علي ابي علي اذ قوا
 ورد من حضر اذنهان ان ليس محراً لما املأه
 قال له املي ثماني عشر كذا الكلام وكذا الاسراع
 فيه وفي المبنية النزاع بحيث يخفى البعض منه او عرى
 طيف نعاس او نأي عن فرا وكمة وكلدان اغترافا
 سمعه جبرا لنفس كالوشن فصل وسن ان يحيى الشیخ من
 اجزتكم ساعكم منقولا خلل الاعراب ان يقولا
 لطالب العلم غناه عنهمها ثم الاجازة مع السباع ما
 وكتبها بعد السباع مرتفع بذلك الحبر ابن عتاب قفي
 والعفو لابن حنبل قد يافي وهل اذا دغم حرفاء يعني
 لم يرعوا حقتهن ياخير اما ابو نعيم في اللفظ اليسيير
 عن ما هر فهم ما قد شهدوا لابد ان يروي ما قد سردا
 وخلف قال رویت عددا وابن قدامة لهذا ايدا
 لاصحبي عن كلها لا اعقل عن شيخنا سفيان ثم استئل
 الابعا القلب مع الاذن ووعي فقال لي زائدة لاتسمعا
 وبعضهم حدثنا قد اقتصر فيه على ما عند فوت ماصدر
 لانه من الزحام ما بلغ لسمعه عدا الذي قبل بزغ

وابن عينة عن المعلى أكتفي بلفظ مستعمل ينافي خلفا
 دون سمعت ليحاشي الفندا وصورة الواقع يحكي في الأدا
 قوم وقد مال إليه يحيى وقد تورع من أهل الفتيا
 أقرب رفقاً وعليه العمل النوى مصوباً والأول
 على الذي يليه صاحب السؤال كذلك حماد بن زيد قد أحال
 وشاع من اية حفاظ عن بعض ما زاغ من الألفاظ
 حكاها الأعمش عن أهل النجاشي يسئل بعض بعضاً أن لم يسمع
 يرض به أبو نعيم الاتم حلقته وهو تساهل ولم
 عند ابن مندة ومهدى معا وليس ذا مخالف ماسما
 معنى المذكورة فيه حلا يكفي من الحديث شمّاً ذا علي
 لا أنه ذريعة التساهل كطرف من خبر لسائل
 بصوته أو ثقة مخابر ومن وراء كازار سائر
 تميزه من بين جلاس فقط صبح الساع وكم لا يشترط
 تحديده من وراء الحجب وأمهات المؤمنين ما أبى
 عمرو بن مكتوم بنادي فارفعوا وفي الصحيح فكلوا أو تسمعوا
 روایة والحال ذي واستضفت عن الصيام وابن حجاج نقى
 اذنت ان تروي ولم يعللنا ونحو قول الشيخ للطالب لا
 اوان يخصص به جماعة كالحصر لا يعنده سباعه
 كلّا ولا الرجوع عما فرطنا بخطه الا لشك او خطأ

﴿ الثالث الاجازة ﴾

وهل اجازة من السماع احسن او عكس على نزع
 وذا الاصح ولها وجوه
 تسع مناولة من يعنوه
 كقد اجزت عامراً مجلده
 نجني والاجازة المبردة
 كسلم يعين المجاز
 ولا بي الفضل عياض ما اختلف
 به ومن اجازة قد حازا
 في ذا وللباجي الامام بن خلف
 ان لاخلاف مطلقاً وانما
 في العمل اخلاف بين العلما
 لافي الرواية وعمرو بن الصلاح
 رد عليه انه وهم صراح
 لنقل قولى مالك والشافعى
 وفي الاصول كم له من مانع
 كان المبارك وشبة معا
 كذلك القاضى حسين منعا
 ورحلة الجلة للافاق
 تقدح في عموم الاتفاق
 والنسل الجواز مطلقاً كما
 في العمل كالمصل
 نص به ابن حنبل في علما
 وفرق الخطيب واستبيانه
 والظاهرية كمثل المرسل
 كغيره والثانى في الانواع
 بقوله ان ليس ذو الدين
 دون بيان ما اجزى وطرق
 نحو اجزت كل ما سمع
 خلف به اقوى من الذي سبق
 وفرقها به قد استقر
 علمهم والفحص شرط معتبر
 من جهة الدول الاثبات على
 اصول من اجازه ليقبلها
 كقد اجزته جميع النقله
 وذالك مطلقاً سواء قيداً
 كنسخة بها يخص بذلك
 او عم كاستجزت من رواه

جوازه افتى به الخطيب
ومنه ابن مندة والطبرى
الكل موجود رأى خرد
والشيخ من هذا قدما حذرا
وأغاظ القول ومنها استكرا
اما الذي شرح الاصل فذكر
جوائزها وبعد ذلك اعتبر
في آخر الكلام منعاً واعتمد
ما قرر الزين من المتع الا سد
وجاز ان خص وعم مثل ان
يجيز اهل العلم في تعرى الحين
وصاحب الشفاعة قال ما اختلف
في كونها جائزة رأى السلف
ادع الانواع هو الجهل بما
في قوله اجزت بعض القاري
احد ركينها فقط او لها
وكان اجزت بعض مسموعاتي
صحيح مسلم او البخارى
بعض ساعى وكذا ان سما
زياداً او استجزت ازفلات
بعض ساعى وكذا ان سما
كتاباً او شخصاً به تسمى
جماعه يشاركون في اسمه
او كتب قد افتى في علمه
يجمعها السن فالجازه
دون بيان غير مستجازه
للجهل بالمراد الا ان توضح
قرينة على المراد فتصح
والجهل بالاعيان عفو في الملا
يجيزه اذ يعرفون بالخلي
كم اذا جلهم جز افا
من غير ان يستوعب الاوصافا
خامسها تعليقه بعن يشا
اجازة او غيره متى يشا
معيناً كمن يشا فلان ان
اجيزه فقد أجزته اذن
كلامها مجحولة والثاني
مع جله اقرب للبيان
يشاء بعض الناس اذ ما علما

للآولين ابن الحسين سوغا
 مع ابن عمروس وظاهر لغا
 وبين العلم ثانى الحال
 بكر مقالة يهضم الكتب
 في مثل ثانى قسمى المجاز
 لأن الصلاح هو أقرب الصور
 بخطه به محيزا من طلب
 تعينه نحو أجزت ابن العلا
 جوازه إذ نفي جهلها التصح
 أجزت ذا وابنها لم يقع
 كمن له يولد في المستقبل
 عند أبي داود شرعا يقبل
 مثل أبي الطيب وهو المشتب
 جواز قسمها بلا تكذيب
 وقف كرأي مالك والحنفي
 الاذن الذي الفرق والا بداع
 وذهب القاضي أبو الطيب له
 قال بلي بحضورة المزى عبد
 أسلم بعد ذلك للتسديد
 وهي له من ابن عبد المؤمن
 في الكفر وهو أولي ممن عدما

ووجه الأول في الاستدلال
 والذين قد وجدت للجبر اي
 قد تقتضي التصریح بالاجازة
 فان يغلق بالرواية فقر
 وابن الحسين هو الازدي كتب
 والفرض ابهام المجاز وعلى
 ان يشا او يرد خلاف والاضح
 سادسها الاذن بحكم التبع
 او البين او يخص من بلي
 وهو احظ رتبة الاول
 اما ابو نصر فلامنع ذهب
 ولابن عمروس مع الخطيب
 قيسا لذلك على الجواز في
 وفيه بحث سابع الانواع
 والحمل والطفل وهذا نقله
 والذين في الكافر نصام يجد
 سماع كافر من اليهود
 اجازة ووقتها لم يؤمن
 والحمل لا نص به أيضا كما

كذا الخطيب لم يجدوا زين قد رأى الذي اجاز حلاً انعقد
 مع ابوه وهو العلائي
 فذاك حجة والا فنظر
 تبني على قاعدة المحمول هل
 منه تصح او نقل لا خرجت
 وكونه علم هو الاظهر
 ثانها الاذن لذا المجاز له
 لكي له يروي بعد ما روی
 كذا ابو الفضل عياض وجنج
 عليه قال ابن الصلاح يشترط
 فان يقل اني محيزك بما
 اولم يقل يصح لكن ان دري
 بان ذا الشيخ له تحمل
 تاسمه الاذن بما الحيز قد
 كقد اجزت المثما الحيزلى
 وقيل ان يعطف على السماع حل
 كذا أبو نعيم الاصبهاني
 والشيخ نصر ثلاث انتهي
 رأيت من ولـي اجاز ولا
 من الاجازة كشيخ نفلا

رأى الذي اجاز حلاً انعقد
 فان يكن تصح الاساء
 والاول الغائب من فعل الغير
 هو من المعلوم اولاً ان نقل
 على وصية لمدوم بدت
 فهي كالسماع فيما يذكر
 من شيخه فيما عسى ان يحمله
 له وهذا لم يجزه التوسي
 بعض معاصريه للحل فصح
 تعين ذا الطاري وما قبل فرط
 صح لديك او يصح لزما
 راوـه في حالة الاخذ او ورا
 قبل وليس ذاكـا جـا اولاً
 اجـيزـ والـجـواـزـ فـيـهاـ المـعـتمـدـ
 وقولـ منـ منـعـهـ لمـ يـقـبـلـ
 والـدارـقطـنـيـ بالـاـولـ اـحـتـفـلـ
 معـ اـبـنـ عـتـدـةـ مـنـ الـاعـيـانـ
 والـشـيـخـ نـصـرـ لـثـلـاثـ اـنـتـهـيـ
 يـجـوزـ عـزـوـ غـيـرـ مـاـ تـامـلاـ
 عنـ شـيـخـ عـنـهـ وـلـاءـ بـلـاـ

خيفة ان يروى مالم يندرج في ضمنها موسعا فجاء خرج
فلا يحيز في الذي قد صح له ولم يكن صح لدى الحبيزله
ان شيخ شيخه اجاز في الذي صح لدى محيزه من ما خذى
ـ ﴿لفظ الاجازة وشرطها﴾

ابن الصلاح قل له اجزت لا اجزته ولا بن فارس بلي
من قوله اجازه اذا سق ماء لارضه اشتقاقا طابقا
وشرط من يحيز ان يكون ذا علم ومن يجاز من اخذها
طالب علم هكذا عن مالك حكي ابن بكر الوليد المالكي
ولابن عبدالبر ماهر بعد جزم اولا اشكال اضافي السندي
خيفة ان ينفص في الاستدرا روايا اوياتي بازيد ياد
وكونها باللفظ والكتب مما اجتمعا
فإن يكن كتب واللفظ اجتنب نوى لها وصح أيضا كتب
بدون زنة وقال الزين لا وابن الصلاح قبله قد قبل
وما يجوز لي يعني أي لسا رويت او صنفت نشراعلما
ـ ﴿الرابع الاجازة بالمناولة﴾

والمناولة قسان بلا اذن به فلا اذن حيث بذلك
احسن مطلقا وذا اعلاه كاصل ان ملكه اياده
هبة او يعا كعن سماع عن شيختي وانافيه واعي
لتزوه او دون ذكر المشيخه لكنه ضمن الكتب نسخه
في اعارة كقابل بعد ما تنسخ منه اوبها ضاهها

يليه ان يحضر بالكتاب عرض المناولة حتى قايله
 باصله الصحيح ثم ناوله يقول هذا من حديثي ارو وهل
 اقوى من الساع او هو اجل والاستوا عن مالك للحاكم
 والمدنيين وكم من عالم والثورى مع اسحاق يعنان
 ذات ابن المبارك مع النعسان
 صاحبها جماعة فتعتمد واحد بن حنبل والزبن قد
 لانها ادنى من الساع ولو على مذهب من يراعى
 ناوله صح كما تقدم ما فان يك استرد فورا بعد ما
 ما قد رو او قول ضابط شه مؤديا من نسخة موافقه
 لهاوا كثرا الحديث اعتمد
 فلا مزية على المبرده وان يك الطالب احضر وما
 ابصره الشيخ ولما يعلما
 محضره العدل يصح ما بدارا
 ان كان هذا من حديثي اخذنا
 فقد اجزته سواء الثقه وغيره ان منه قد تحققه
 وان ناوله ولم ياذن في جوازها قولان والمنع اصطنى
—كيف يقول من روی بالمناولة—

واختلفوا فيما به يترجم شيخ بها أجازه المعلم
 فال esk وابن شهاب اعلنا بقوله حدثنا أخبرنا
 كسامع وابن جريج طرده في مطلق الاجازة المبردة
 ولفظ اخبر لمرزباني مع ابي نعيم الاصبهاني
 والاكثر من

والاكثر ونطبق م الواقع له من سمع او اجازة مناوله
 او جما كفي الذي اذن لي
 اباح اطلق وكمناوله
 وليس يكفي ان يبيع الشيخ ما
 يشمل في اطلاقه كلها
 وكالمشافهة والكتابه
 وهي بعزل عن الاصابه
 واصطلاح الاوزاعي فيها خبرا
 وفي القراءة لدیه الخبر
 كذا الخطابي بأن مشدده
 عن نقلها وابن الصلاح استبعد
 نم اذا سمع للإسناد
 فقط فما فيه من استبعاد
 ثم بن بكر ذو الوجازة اغبطة
 ابا وحاكم تفصيلا شرط
 شافعه بالاذن لما عرضها
 عرض المناولة وهو مرتضى
 وبالاجازة يخص اليه
 عرضهم لمن قرأته على
 ابا والمنع بغير اطلق
 وبعضهم لمن قرأته على
 عمران عن زيد كذا استعمل
 وهي اذا شئت الساع احسن
 وبالاجازة له تيقن
 وفي البخاري قال لي من لهجا
 فسلك الحيري فيها منهجا
 يعني المناولة والعرض وقد
 خالقه الغير بما به انفرد
 وقال شيخ ذكريان انا
 هي لامرين له ينتميا
 رفع ومن ليس يحيز نقله
 ذوالوقف ظاهراً وان كان له
 وهي في المذاكرات واقمه
 لدى الشواهد او المتابعة
 وحملت على الساع مثل ما
 قدمت في عنونة للعلماء
الخامس المکاتبة
 وان اجاز الشيخ بالكتابه او اذنه بها لدی الاصابه

فأنها مقبولة وتشبه تناولاً مع اذنه اذا يفقه
 وللكتابة متى يجرد كانت صحيحة على المعتمد
 وهي لغائب وشاهد انت وان يكن بيد الشيخ ثبت
 افتى به ايوب مع منصور والليث والسمعان في المأثور
 قوي الكتابة على الاجازة والبعض ما ارتكضا لذى المطلقة
 وبعدهم بالمنع قطعه يري معرفة المكتوب تكفى الخبرا
 وبعدهم ابطله لاجل ما يطرأ من شك وما ان سلا
 وصح ان يزيد في الاخبار كتابة واحتى ير للنظر
اعلام الشيخ

فصال وان اعلمه الشيخ بما يروي ولم يجز له التعليل
 ففيه خلف قائم للسلف المنع رأى للغزالى ونفي
 قيسا على شهادة المقر لم ياذن بها ابن جريج الخضم
 كذلك ابن بكر وابن صباح ذهب اليه جازما به ومنتخب
 والرايمهر مزى اجاز ولو ان منع كالسماع الا لوهن
 ورد رعيا للشهادة على شهادة الذي لها تحملها
 وليعمل انصح لديه ذا الاشر به لنفسه وفي المنع نظر
الوصية بالكتاب

وان يمت راو وووصى كالسفر بجز من غير اذن معتبر
 فلا بن سيرين جوازه نهى ورد لفرق ولم يسلم
 وابن ابي الدلم ابي اعتماده اذهي ارفع من الوجاده

﴿ الوجادة ﴾

اما الوجادة فهي مصدر
ولفظها مولد للفرق
ووجهها ضل بوجدان ورد
موجدة في غضب قد وردا
وجداً آلي للحب للحزن سمع
وان تجد خط معاصر كما
ولم يحدنك به ولا اجاز
هذا اذا به وقت الا
وهو بسميه على المنقطع
عند الوثوق جاء بعض الوصل
والشيخ قال دلسة ان افهمها
ومن يقل حسنتا عند الادا
واختلفوا في عمل به نقل
اما الامام الشافعى فذكر
وان تجد ذاك لغيره وقد
الا قيل بلغنى والجزم بمثله يرجى لمن يوم
كتب الحديث وضبطه

﴿ كتب الحديث وضبطه ﴾

لصاحب والتابع في الكتب ورد خلف فقيل بالجواز واعتمد
وقيل بالمنع لقول بان لا تكتبوا عنى عدا القرآن

في يوم فتح أكتبو أما قصدا
 قد وقع النسخ بذي النهي اذن
 في صاحب التبلغ والبيان
 ان ترك النقط كشكل اشكلا
 اعجم كل مع شكل مسجلأ
 ان كان في ذي اللبس عنده يوم
 خلف على اعرابه مفرع
 بامه فالرأى فيه قد ثبت
 والنصب للحنيني فيه سمعا
 اني لها التمييز حفظتosa
 اهل الحديث رفعه قد انحتم
 وحاجتى طلبها خذ الدليل
 وسلامت لي مقال فاستله
 في غيره ردت فيين السن
 في الاصل والهامش قد تمحنا
 والخط ذو الرقة منه يمنع
 صاحبه الهجرة للعلم افاد
 في المشق والشر لمن قد هذر ما
 لا اداء لفرق نخذ تعريفي
 بل قيل غيره كاقد رسا
 والحق ما قدم اذ قد وردا
 وجمعوا بين الدليلين بان
 وبالوجوب قيل للنسوان
 واعجم جروا فاحقها ان تشکلا
 ان فهم اللفظ فلا ونقلا
 وقال بعض بالكراءه نعم
 والحق ما قدم اذ قد يقع
 نحو ذكارة العجني حصلت
 فالثالث والشافعى رفما
 كنصلهم صدقة لانها
 وذا الماعتزال منسوب نعم
 قلت الى النصب قلبي قد يميل
 ان قلت قد عرفها بالمسئلة
 قد منمت ارض النبي في زمان
 واكدوا ضبط خفي من سما
 وقطع الحروف فهو اتفع
 نعم اذا كان لضيق او اراد
 والخطأ شر كل مكتوب كما
 وقطعوا المهمل من حروف
 وليس ذا الحكم بحكم لزما

وبعضهم يجده تحت المهمل
او صورة المهلل فوق قد جمع
عليه تغير الاختلاط
وفي القديم خطط فوق المهلل
لقد خفا حتى سمعت من قرأ
وبعضهم من نحته قد يجعل
وسمها النبر وايضاً كتبوا

حرفاً مماثلاً صغيراً فائقاً
بعض لفظ السين صفاً ووضع
مخافة الابس للاختلاط
خط صغير قال ذو العلم الجلي
رضوان بالفتح وما هذا درى
هزأاً وفيه فوقه تستعمل
افي وسط كاف مثلها اذ يكتب

الحكم في رمز الرواية

ان يرو راو بوجوه مختلف
فالحكم ان بين الرمز الذي
قصده في اول فلتتحدى
والاحسن الترك ليلاً يذهبها
وتتبني الحلقة للفصل لما
والترك قال البعض انه حسن
بين المضاف والمضاف فالحظى
حيث اضيف للإله والنبي
وذا اذا ينافي ماتلاه
وعظم الرب وبجل الرسول
في كل ماورد في الكتاب
ان لم يكن رواه بالثناء
ان ابن حبان بفقطة الخبر

شيئاً معيناً ولرمز الف
تبين ذاك فيريب الطالبا
بين الحديث والحديث علما
حتى يتم العرض ذاتهج اسن
ان يجعل الفصل لقبع منجي
بل كل ما استتبع طراً جنب
الا فائف القبب وال الاول هو
بذكر جل وسلاماً في المقول
فانع على ذا النحو والصواب
فلتشن انت حققمن سناء
وهو ان اولي حقق النظر

بازهم اهل الحديث اذ بدت صلاةهم كثيرة خذ مائت
 وخلف ذا عن ابن حنبل دري ووجهوا مقاله في الخبر
 بازه أراد الروايه مع نطقه بها خذه رايه
 كما جري التقييد بالروايه لابن دقيق العيد ذي الدراء
 وقال ان يقل صلاة النبي من انه المنشئ للصلوة
 ان لم تكن في الاصل نبهوا او اذا
 والبعض يرضي لسرعة لها وهي على كل نبي وملك
 كالتابعى وتجنب الرمز لها لانه للعجم فترك فعلها
 ولعوام المسلمين واحدن قول الصلاة دونه في الاشهر

المقابلة

وبعد تحصيلك للمروي بخطه وغيره القوى
 عليك بالعرض على أصل صحيح أصل لشيخك كشيخه الصبيح
 لو كان ذا اجازة فان عدم فرعا مقابلا رأوا فيما علم
 والعرض مع نفسه جاء وكذا من ثقة ثبت بما قد أخذنا
 مع شيخه أو ثقة غير وقع حال السماع أو قبيل ما سمع
 وأحسن العرض مع الشيخ نقل مع نفسه أولى برأى قد عقل
 لاجل هذا القول بعض شرطها هذا ولكن قدر أووه غلطها
 عند السماع نظرة في الكتب اوجب وعند البعض ندب اجتنبي

وصاحب الاول قال لم أرى تحدیه وان له الكل دری
 والشيخ قال ذا من التشدید
 فلت وهذا النھی للتسدید
 وبعضاھم لم یشتھر طھما واشترطا
 تبینھ عدم ذاك من ضبط
 الحال ان النسخ من اصل جل
 تصحیح نقل ناسخ له یبلی
 والشيخ قال ذا وأیضا اعتبر في اصل اصله وهذا قد شھر
 -
نحر بـ الساقط

وطرقا یکتب ما قد الحق لاین الاسطر ثلا تاصفا
 بساقط ولاحق قد یصرف
 لجهة اليمين اذ تشرف
 بالسبق فيها لا الي اليسار
 خیفة الاشتباء في الابصار
 فان یسكن آخر سطر فالی
 ذات الشال ولیکن متصلة
 مالم یکن في ذلك ضيق في الطرف
 او كف جلد فالي ذات الشرف
 فا كتبه صاعدا باعلى الورقه
 حدار سقط آخر ان يلحقه
 وحيث زاد ساقط عن سطره
 حتى یسامت محل الملحوق
 واخططله منعطفا خطأ بلا
 وابن الصلاح كعياض ذا ابي
 وصل اليه او به الخط صلا
 خیفة تسخیم لما قد كتبها
 او ارمز وبعضاھم فعله
 وصح صغرى اكتب واظھر كتبها
 بعد خالق الساقط الذي انتھي
 او انتھي الملحوق او قد رجعا
 اوضھم مع رجع أي هما معا
 سقط والضعف له تھما

للبه فيورث ارتيليا
من شرح او تديه على غلط
غيزالكن ابو الفضل أبي
ورددنا من طرق الاعيان
ـ التصحیح والتمریض وهو التضییب ـ

وغير الاصل ان يكن صوابا
بسکمة المعل خرج في الوسط
لصح يكتب اذا او ضميا
اذليس من لبس مع الیيات

فما كتب به صح اذا ما يرتفع
مهما لا اختصر من صح اكتب
ما صح نقل وكمي خدلا
ل هنا واما لشذوذ يسمى
واصلاح القائم ان احاط به
يتبعه الفتح كما لو اقفالا
تضییبهم والبعض صادأ قد صنع
وصال لما ينتمي قد جعلا
وفي اختصار صح ايضا راوی
وليس ايضا ضبة واما يميذه البارع من فيها
ـ الكشط والخواضب ـ

وغير ما كان من الكتاب
يعده عنه ذو الصواب
اولى ويسمى الكشط بشراً آجوه
وحكمه جاء بمعنى بشره
رجاء أن يصح ما قد سطروا

وصفة الضرب بـان تخط خط متصلا من فوقها يـدي الغلط
 مع عطفه كـالـا اذا ما قـلـبا
 في آخر او لفـظـ من بـدـلـ لا
 صـفـرـآـ بـكـلـ جـابـ اذا اـتـسـعـ
 في طـرـفـينـ يـقـنـ كلـ الاسـطـرـ
 وـانـ يـكـ التـكـرـيـرـ فيـ حـرـفـ فـقـطـ
 سـوـاهـ انـ اـتـيـ بـسـطـرـ اـولـاـ
 كـانـ فيـ الـامـاـ اـبـقـ ماـ تـقـدـمـاـ
 للـراـمـهـرـ مـزـىـ بنـ خـلـادـ بـذـاـ
 غـيـرـ الضـافـ فـعـلـ المـطـرفـ
 كـالـمـعـاطـفـينـ كـيـلاـ يـفـصـلـاـ

﴿ العمل في اختلاف الروايات ﴾

فصل ولا تسق رواية الا بـان تستكمـلاـ
 فـذـكـرـ الـخـلـافـ فيـ الـروـاـيـهـ
 كـالـزـيدـ وـالـنـقـصـ بـراـ ذـكـراـ
 اوـ رـامـزـآـ لـهـ وـلـوـ اـرـادـاـ
 فـانـ يـزـدـ ذـوـ الـاـصـلـ حـوقـ عـلـىـ
 وـكـتبـ الـراـوىـ لـهـ يـدـنـهـاـ
 اـنـ لـيـسـ ذـاـمـمـارـوـيـ فـلـانـ
 وـحـفـظـهـ لـمـ يـعـتمـدـ فـرـجـنـاـ

«الإشارة بالمرمز»

والشيخ للحاكم خطأً بصراء
 بدئنا حدثنا مختصراء
 وبعدهم ثنا على المشهور
 أو نابنوت الجم في المسطور
 أخبرنا بارنا من طرق
 أنا أصح أبنا للبيهقي
 حدثني بدئني أو بثني
 ورمز قال رد في الأسناد
 فرقاً وما به من اعتقاد
 أن يتصل بغيره قل قشنا
 كقال الأولى عن أبي هريرة
 وليس يطبل بها إن سقطها
 فلا يضر حذفه وقد نوي
 كالحذف في قوله وقد عهد
 في نحو قد قرئ على زيد ثنا
 وفي انتقال الرواية عما استدعا
 مهملاً والخلف هل من حولاً
 أو لفظ صحيح وهل النطق بمحاجة
 والشيخ ينطق بها والحنيني
 عليه لا تقرأ أصلاً واجتبى
 عن بعض أشياخ بلاد المغرب
 لقوله مكانها الحديث قط
 والنبوى لها بتحویل ربط

— كتابة التسميع —

كتابة التسميع يدعى الطبة
 فيذكر الشيخ بوصف حفته

من نسب وكنية كلام لـ || وما به يُعرف بعد البسم له
 حدثنا أبو فلان ابن فلان || حدثنا زيد بن عمرو بعمان
 وان يكن سمع غيره منه
 من قبلها يكتب من قد سمعه
 دون اختصار ويؤرخ السنـد
 مع ذكره الحال من ذلك البلد
 ويذكر المجالس المعلومة
 يكتبهـ بالطـرة المتـسمـة
 او جنب بـسمـلـهـ المرـقومـهـ
 فـظـهـرـهـ من مـشـبـهـ الـوقـاـيـهـ
 او آخرـ الجـزـءـ فـانـ لمـ يـصـنـعـهـ
 مشـهـرـ بينـ المـحـدـثـيـنـ
 بـخطـ عـدـلـ حـافـظـ الرـوـاـيـهـ
 يـكـفيـهـ خـطـ نـفـسـهـ وـفـعـلـهـ
 وـمـ وـصـفـهـ بـذـاـ يـقـيـتاـ
 بلـ بـعـبـارـةـ تـقـيـ بالـسـامـعـ
 قـومـ وـلـاـ يـجـمـلـ وـصـفـ النـقلـهـ
 وـانـ يـكـمـدـ ضـبـطـ نـفـسـهـ
 وـالـكـلـ مـنـ مـسـمـوـعـهـ وـمـسـمـعـهـ
 أـوـثـقـةـ يـمـلـيـ عـلـيـهـ انـ يـفـ
 كـتـابـكـ الذـىـ بـهـ سـمـاءـ
 كـفـيـ لـحـنـ حـفـظـهـ وـحدـسـهـ
 كـتـابـكـ الذـىـ بـهـ سـمـاءـ
 صـحـ اـمـ لـاـ شـيخـهـ لـاـ كـتـبـ
 انـ كـانـ غـيرـ خـطـ مـالـكـ بـهـ
 حـسـنـ اـنـ تـعـيـرـهـ اـيـاهـ
 اوـجـبـهاـ عـلـيـهـ حـفـصـ النـخـمـيـ
 وـالـقـاضـيـ اـسـمـاعـيلـ مـنـ الـيـلمـعـيـ
 فـانـ اـبـيـ عـلـيـهـ بـالـرـفـعـ قـضـيـ
 لـاـنـهـ بـذـىـ الـامـانـهـ رـضـيـ
 كـشـاهـدـ يـوـدـيـ مـاـ تـحـصـلـاـ
 بـلـ ذـاـ عـمـومـ نـفـعـهـ تـحـصـلـاـ
 لـاـنـ الصـلاحـ حـاـصـلـ الـاقـوالـ
 عـنـ الرـضـيـ يـلـزـمـ بـالـنوـالـ
 وـلاـ يـطـيلـ بـالـذـيـ اـسـتـعـادـهـ
 الاـ بـماـ يـقـضـيـ بـهـ اوـ طـارـهـ
 فـاءـاـ ذـاـكـ غـلـولـ الـكـتبـ
 حـسـاـ عنـ اـهـاـمـ فـعـنـهـ جـنـبـ

يروي عن الزهري ولا يثبت ما سمع الا بعد عرض علما
بل الساع شرطه المقابلة خيفة ان يفتر بعض الناس له
ـ صفة رواية الحديث وأدابه ـ

وليعتمد كتابه متى غالب بظنه ويرو ما فيه كتب
وعن ابى حنيفة النعماز لا للجل والشيخ عليه عولا
والخلف جاء عند سهو سامع كالك والصيدلاني الشافعى
فنعم النعماز ايضا خبره رأى حدثه وما ان ذكره
مع ابى يوسف ذي العلم السنى وصنوه محمد بن الحسن
قالوا الان النقل حكمـاً اوسع مثل الامام الشافعى لم يمنعوا
وامن التبديل من بعض الغير وان ينفع ولو طويلا وحضر
به وللسعـاـز ايضا حكمـاً جاز لدى الجمهور ان يروي ما
ليس بكتاب او العما اقرن بمحده في كتب غيره ومن
عدل لكل منها ان يقطعها به اذا يضبط ما قد سمعـا
بذا الساعـاـز ان يصن ما كتبـاـ له ولو بشقة قد صحـاـ
وقيل لا وفي الفرير اجدر والرافعـي قصر الخلف على
اثر العـيـ فـانـ يـكـنـ قبلـ فلا
ـ الرواية من الاصل ـ

فصل ومن اصل الصحيح ارو او فرع ان تقاـلاـ قد يحـوي
ولاتأهل بكتاب غير ما سمعـتـه ولو الى الشيخ انتـي
كالفرع من غير سماعـه بداـ لـانـهـ لاـ يـامـنـ الزـوـانـداـ

وقال جملة من الاعيان

بخله وابن الصلاح فصلا

ترخصا مسحلا من عنده

والحفظ للكتاب حيث خالفها

وان يكن من الحديث فعل

ومع سوء حفظ او شك فلا

يقول في حفظي كذا وسفرى

حفظي كذا وقال زيد هكذا

حيث يخالف الذي قد اخذنا

ـ**الرواية بالمعنى**ـ

والراوى اما علم مدلول ما

فالثانى ليس يروى الا لفظا

والاول اعتمد في المقبول

رواية له وان ذا المعنى

وابن الصلاح قال دأب من سلف

او لا يجوز مطلقا من نوع

او ليس جائزا بأخبار النبي

محل ذا الخلاف فيمن اخذنا

لابن الصلاح مطلاقا محظوظ

واختاره جماعة التسديد

وقال شيخ ذكرياء اردوه به مشيرا عند ذا نحوه

ان كان مع اجازة له اقبلا

قلت وهو حسن لقصده

ان يك من كتابه به اكتفي

تيقن للحفظ للحفظ اتبع

والاحسن الجم لما قد نزلا

فيه كذا اختلف من ذي خبرى

حيث يخالف الذي قد اخذنا

ـ**الرواية بالمعنى**ـ

ونحو نحوه كا قال قل ||| ومثله وشبه في المثل
 كاثث من محدث او قارى ||| ان شك في لفظ من الاخبار
الاقصار على بعض الحديث

وان على بعض الحديث اقتصرا ||| فلمع والجواز فيه ذكرها
 بأس به او من له العلم حلا ||| ثالثاً ان يتم المعنى فلا
 ان اختصار بالقصال استبد | وهذا للجمهور وهو المعتمد
 حذف به فهو لا يخل | لا متعلقاً بما يخل
 الا سوء بسوء جاءى | كحال والغاية واستثناء
 وامنع على متهم بالرث | في لایاع ذهب بذهب
 في حالة الاخذ عن الاعلام | رواه بالقص او التمام
 نهمه بزيد او نقص يعن | لانه لم يخل في الحالين من
 يجوز ان لا يكمل الكلام | فان اي ان يروي التماما
 بحسب الابواب كي يتولا | وان يكن قطع منه الجملة
 مالك والبخاري شيخا الكمال | فقد اجازه كا قد فعله
 كذا النسائي وابو داود مع | احمد والمع له ايضاً وقع
السميع بقراءة المحن والمصحف

الحن ان تحيط في الاعراب ||| وان يخل بالنقط عن صواب
 ابدل راهه بزاي القاريء | بذلك التصحيح كالبزارى
 كاحجر تسكتنا بحريرك حجر | وان يكن في الشكل فالتعريف فـ
 مخافة الوعيد في الذي كذب | فاحذر من الطالب ان لذا انتسب

لقوله فليتبواً مقعده فوجب النحو على من قصده
 كالعربية وكاللغات ليحتمى من هذه المحنات
 وهو ملك الشرع نعم الحاجب
 والشعبي قال النحو في الكلام
 منزلة الملح من الطعام
 ومثله حماد بن سلمة
 ضرب فيه مثلاً بكلمة
 رائمه من غير نحو كالمغير
 في رأسها الخلاة من غير شعير
 واما العمدة في الاخذ على
 افواه الاتنين الكرام الفضلاء
 دون طرور الكتب فهي السنة
 به تكون النفس مطمئنة
 كل خشون مدع للذكذب
 بعده عن الخطأ واجتنب

﴿اصلاح اللحن والخطأ﴾

وان يكن نقل الرواية اتي بخطأ فيه خلف ثبتا
 فقيل يحيى غلطًا وقيل لا
 يرويه اصلاً وعليه عولا
 وقيل بل من اول الامر سقط
 على الصواب لاغيا وجه الغلط
 وهو الاصح لذوى التحصل
 لكن حكمه على تفصيل
 اذ كان تطرق احتمال قد زكن
 هل عندهم اولي به الاصلاح
 او لا فيترك ولا جناب
 وقيل بل يشير للتضييب
 اذ كان اهل الصواب مأخذنا
 نحو كذا قال والاصوب كذا
 واسبق الى عين الصواب اولا
 اذ يذكر الاصلاح من غير السند

وَان يَكْ الْخَطَا نَزَرًا سَفَطًا || الحَقَّةَ بَنَنِ الْأَصْلِ فَقَطَا
 كَالْفَظُ مِنْ أَبِّا وَابْنِي فِي أَبِّي
 هَرِيرَةَ وَابْنِ جَرِيجَ الْأَطِيبِ
 مِنْ غَيْرِ تَنْيِيهٍ بِخَطَّ مِنْجَلِي
 نَصْ عَلَيْهِ مَالِكُ وَالْخَنْبَلِي
 وَان يَكْنَ مِنْ بَعْضِ مِنْ تَاهِرَا
 مَعْلَمَ أَنْ مِنْ قَوْقَهْ قَدْ ذَكَرَا
 زَيْدُ كَمَا فَمَلَهُ الْخَطِيبُ
 مَعْلَمَ أَنْ مِنْ قَوْقَهْ قَدْ ذَكَرَا
 يَدْنِي إِلَى رَاسِهِ ارْجَلِهِ
 فَزَادَ فِيهِ الْفَظُّ أَعْنَى لِسِينِ
 نَصْ عَلَيْهِ مَالِكُ وَالْخَنْبَلِي
 لَانَهُ ثَبَتَ لِلْمَحَامِلِ
 ذَكْرُهُ مِنْ طَرْقِ الْأَوَّلِ
 وَان يَكْنَ فِي الْجَزِءِ قَطْعًا وَبَلْ
 جَازَلَهُ اصْلَاحُ ذَلِكَ الْخَلْلِ
 مَا لَغَيْرُهُ كِتَابًا وَنَقَا
 بِأَهْلِهِ مَثْلُ نَعِيمَ مَطْلَقاً
 مِنْ مَنْ أَوْمَنَ سَنْدَكَ الْشَّاكِ مِنْ
 رَأَوْ إِذَا اثْبَتَ عَدْلَ مَوْئِمِنَ
 وَيَنْبُغِي أَنْ يَجْلُوَ الْكِتَابَا
 وَمَنْ لَهُ قَدْ أَرْشَدَ الصَّوَابَا
 مَثْلُ أَبِي دَاؤُودَ وَالْبَخَارِي
 وَاعْمَلَتْهُ جَلَةُ النَّظَارِ
 يَسْأَلُ ذَا الصَّرْفَ بِيَانِ الْمَأْخُذِ
 افْهَمَنِي فِيهِ وَهَذَا كَالَّذِي
 عَنْ كَلْمَةِ غَرِيبةٍ كَمَا روَى
 عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ الْعَدْلِ السُّوِّيِّ

﴿ اختلاف الفاظ الشيوخ ﴾

وَان يَكْ الشِّيْخَةَ غَنِّمَ نَقْلًا || مَتَّا وَفِي الْفَظْ خَالِفُ جَلَا
 فَنَقْلَهُ بِلْفَظٍ وَاحِدٍ كَفَى
 ثُمَّ عَلَيْهِ مِنْ سَوَاءِ عَطْفَا
 كَابِنَ الْمَشْنِي وَابْنَ شَارِ رَوَى
 وَابْنَ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا بِسَوَا
 حَدَثَنَا العَلَا سَوَاءِ يَبْنَا
 امْ لَا وَالْأُولَى كَوْنَهُ مِيَّنَا

كقوله حدثنا واللفظ له حسب فرعية تلك النقلة
 ومسلم فيما روي لابن الاشج وابن أبي شيبة عاد فدرج
 يشعر انه أبا بكر اراد اليه قال ابن الصلاح فالمجاد
 يكون لاتحدى تصرح ما قد باز لفظه له الزين وقد
 وان يصرح بعد ما قد خلطا كقوله تقاربا في لفظ ما
 روی به او واحد معناها او عدم البيان أصلا والامر
 بيانه والشيخ تركه نسلم عيب البخاري به فلت وكن
 مثل البخاري وأخرجه يهون والكتب ان كانت لطائف وقد
 سمعها من شيخة ذوي عدد لكنه باحد الاشباح
 كانت مقابلة الانتساح فهل يسميهم مع البيان للفظ ما صح عن فلان
 واحتمل المنع بما لم يعلم والاول الا ظهر بالتوسم
 - الزبادة في نسب الشيخ

وان رد زبادة في نسبه ولم يكن حدثك الجميد به
 فافصل ب فهو هو او يعني كمثل حدث العلاء عن معن
 هو ابن زائد وبعض مازه بأن فائهم بالجازه
 فان ائم في الحديث الاول فقط حالة ملغياما لما يلي
 جاز لك الاعمام عند الجميد والفصل بالحرفين أولى ان تره
 - الرواية من النسخ التي استنادها واحد

والنسخ المتجددات في السندي متونها فذكر الاول فقد

يكتفى كتمام بحرف ممعر مع وبه ما بعد عند الاكثر
 ولا يبي اسحاق الاسفرا، لا والاحوط التجديد ان لو فعلا
 وكونه يعيد للاسناد في آخر الجزء، احتياط بادي
 لكنه لا يرفع الخلافا عنه فلا يدرك ما تلافى
 (تقديم المتن على السنده أو بعضه)

والسبق للعن على السنده يعن منه كونه متصل
 كسبق بعضه وفي الراوي اطرد اذا روى كذلك تقديم السند
 وابن الصلاح فيه خلف المعنى يعني وضفت سواه المبني
 (اذ قال الشيخ مثله او نحوه)

وقول شيخ مثله وحذفه متدا احالة على ما سلفا
 فسندا الثاني به ان يكمله اذا سوية به محتمله
 ثالثها الفصل فان كان وعي تيقظاً جاز والا منعا
 ونحوه الثوري - فيان نحي او انما في نحوه المنع اتحى
 من دون مثله وهذا يبني علي الرواية بنقل المعنى
 وللخطيب ليس يحظر له يقول متن مثله اي قبله
 يعني ويبني المتن الاول علي سندا ان عكس ما جا اولا
 والمنع حيث سيق بعض اجدر مع قوله بعد الحديث ذكر وا
 او الحديث بتمامه علي احالة البعض علي ما استكملا
 وجوازه ان كان من اهل الخبر ومطلقاً اجاز بعض والابر
 والشيخ ان يجز بما لا يبرر

فهي اجازة بالادراج لما طوي وفي الحكم عليه عمما
 أبدال الرسول بالنبي وعكسه
 وحيث ابدل النبي بالمرسل فقد اجاز ذلك ابن حببل
 كعكشه مصوبا للنبوبي وقول من منع ليس بالقوى
 وما ابن عازب البراء قد وعي ليس به من حجة للمدعى
 وبرسولك الذي ارسلت لا وبنديك الذي مستبدلا
 السمع على نوع من الوهن أو عن رجليين

وصورة الواقع تستبان كقوله حدثني فلان
 مذاكرآ لأن في الحفظ وهن وليس واجبا ولكن حسن
 ككونه من غير اصل سمعا
 او بقراءة من اللحان
 وان على شخصين متقادم رويا
 ان واحد جرح منها ولو
 ومسلم كني به فأبهما
 في عهدة الحذف لما نقله
 وفيه اشعار بضعف اليم
 وحيث وقاما فهو الى
 وان حديث عن رواة لفقها
 جمع بلا ميز له وبيننا
 لكن متى جرح بعض الجمجم لان الشك عم

ولا يجوز الحذف من اسناده كليها للازدياد
 ان لم يقع حذف من الحديث قد زيد على الباقيين في متن السنده
 او دوران الحذف بين من حذف وبين من ذكر في قصد عرف
آداب الحديث

قد امر النبي بالتبليغ في حديثه فبلغن تشرف
 نشر الحديث ظاهراً مقتضلاً
 احسن زينة الشياب جالساً
 زجر آرلف الصوت كل قارى
 اصواتكم فان ذلك ينبع
 اركه فكيفاً كان خذا
 كعمر بن راشد والثوري
 حرف ولا ان قاماً او عجلاء
 سوى والا لك عيناً انتم
 خمسين حين الاشد استكملاً
 اذ شاع منهم قبل ما يحده
 وكسييد ابن جبير السوسي
 ما لا بن خالد فقال في صلاة
 مغزاها في غير اولي البراءه
 وانخلاف في وقت اليه ينتهي
 ندبوا وسكن حسبه التسبيح

نعم قران اجره ريح

كذا ابن خلاد ابا فلم يلزما
 ثبت الجنان فله ان يلزما
 نفيرا ارجوا فكثير من جلس
 كمالك بن انس وكأنس
 والبغوي عن مائة والطبرى
 مع الحجبي حدثوا في نفر
 وكتف الاعمى ينبي لاجلان
 يدس في حديثه غير الحسن
 وينبغي لصاحب الاخبار
 ان كان في بلده باقارى
 من هو فوقه اليه يرشد
 فانها نصحة وتحمد
 كالسند العالى وكمتصل
 سمعاه وامنا الى على
 دلت شريحها اذعن الخلفين قد
 سألاها بكرة ذوي عدد
 واتركه للاحق ترك ندب
 والنخعى تركه الشعبي
 وان بيبلدة بها الاولى بين
 كرمه مثل ما يحيى بن معين
 ولا يتم لاحد مكترا
 بمجلس كان به محمدنا
 اقبل على القوم جميعا وقل
 مررتا لاتسردن كال明珠
 لقوها لا يسرد الحديثا
 مررتا لاتسردن كال明珠
 ووسط مجلس العالى اجمل
 لقوها لا يسرد الحديثا
 حظ ولكن قرب اليمان
 وكل شيء قبله الحمد زكي
 خوف السامة لهم والملل
 ولا يكون فيه للشيطان
 كمثل حمدا طيبا مباركا
 كما يحب ربنا ويرضى
 مصليا على النبي الارضا
 كاك ابراهيم نعم الاك
 ثم دعاء يتفضيه الحال
 ندبها وللاملاء فاعقد محفلا
 وذا الذي في البدء في الختم جلا
 فذاك عن وجوه الانعام ارفع
 وليتخد مستمرا من برع

ان كثرت حلقةه ليسمعها
 مترجما عنه الذى لهوعي
 واصله ما في حديث رافع
 ان نبى الله خير شافع
 عند مني خطبهم ضحي علا
 وعنه على يسمع الملا
 ولا يكن مغفلا كذى يزيد
 اذ قال هو ابن فقدمك بعيد
 مستويا عال ومن قيام
 مبلغا من ليس ساما ومن
 سمعه من بعد ليفهم من
 ونبد البدء بذكر يتلى
 من ممل او من عليه يعلى
 واستنتصرن عقب التلاوة
 فبسملن فالحمد فالتصليلية
 واقبلن عليه ثم سله من
 ذكرت او ما قلته من السنن
 مبتela لشيخ الاستاذ
 بطلب الرحمة او كهدى
 وان له ذكر من الهادى جري
 صلي عليه ولو ان تكررا
 ويرفع الصوت به كالترضيه
 لصحابه والعلماء المرتضيه
 ذكر ابن ادريس الرضي الرفيع
 وسر للقارى على الربيع
 حتى يقول رضى الله الرؤوف
 فلم يرض قال ليس من حروف
 ما ترآ حسنة وحلا
 والبس الشيوخ من زين الحلبي
 داع لهم كقوله حدثني
 الثقة الامين والحب النبى
 وجاز بالشهرة نحو غندر
 لقبه محمد بن جعفر
 فيما لمنصور وعاصم الاجل
 او وصفه كحول وكشال
 الام كابن ام مكتوم الخدب
 وابن بجينة منزيل الرين
 وأصله حديث ذى اليدين

الا اذا من تلك الاشياء تفر
عن عزو اسماعيل الام نهي
وهل على الندب او الازمام
فيمن له اسم غير ذلك اللقب
واختر باملاء الحديث اشمه
ميينا كمعلم وما انفرد
وانم لكل واحد من منه
من كاحاديث الصفات المشككه
وكل ما القلب به والاذن
واختم بالانشاد وجيء بالملح
وحيث للرواية كالعجز طرق
وقوبلت مجالس الاملاء
والزین ایاه على الحفظ قصر
وزکریا قال في الحصر نظر

﴿ ادب طالب الحديث ﴾

وصرف نية الاخلاص وجب
له والا فمن الحق احتجب
ودذا للاذني وكما ان تختاصا
اقبل على الطلب جداً واحرصا
فانه لم يش العلم احد
لكن بضيق عيشه والذلة
ويبعوا لي مصرك ابداً اولاً
فان تساواوا فندعوا الانقاذ
لنفسه الخيشة الامارة
وما انفرد واحد به انجر لا
الا فالاشراف من الاعيان

ثم الاسن واشدد الرحالا
 اذا أخذت ما هنا امتلا
 لان من يلمس العلم ابر
 وجابر رحل شهراً في خبر
 ولا تكن في الحمل والسماع
 حلف التساهل عن النفاع
 وحجة العلم اقطعهن بالعمل
 فضم من هو معين لا يعل
 واحترم الشيخ مبجلا ولا
 تكن مضجراً بان تعولا
 فانه يغير الافهاما
 وفسد الاخلاق والاوهاما
 واعلم بان لاحسن أن تكتما
 متبا به ظفرت أن لا يلما
 فاما الدين النصيحة بلي
 ان لم يكن أهلا او ان لم يقبلها
 وارع الاقادة ولا تبالي
 انت لم يكن أهلا او ان لم يقبلها
 فكم كير عن صغير قدروى
 لتأذل اخذت او لمال
 ولتكث الشيوخ لاستكثار
 كالمثل ايضا وكلامها سوا
 وقول قشن ثم قشن جعلا
 تعدد الطرق في الاخبار
 ان لا يفوت فادا رواه
 لحرز الفرصة فيه اولا
 ولا تكن تخمار من جزء اتم
 تأمل المتن الذي حواه
 مالم يضيق حال بعذر من سفر
 شيء فتندم ولا يجدي الندم
 ان كان عارفا بالانتخاب
 ونحوه فائز ولا ضرر
 واقتصر استعمال بالانتخاب
 مالا يختلف كيفية الاعلام
 ونحوه فائز ولا ضرر
 اصل كتحديث وكتب قدجلا
 وفيدها تيسر العرض على
 تروي بلا معرفة وتفهمها
 ولا يكن هكذا ان تسمع ما
 فيذهب العمر به سهلا
 من نكت العلم لتبدى العلا

وأقرأ

واقرافي الاصطلاح حال الافتتاح ॥ كتب الجلها كتاب ابن الصلاح
 ثم البخاري فسلما ولن ॥ تري كذين ثم كتاب السن
 للترمذى والنسائى وابى ॥ داود ثم البهق المستوعب
 فهم الخفي ضابطا لمشكل ॥ فكتضي كمسند ابن جنبل
 ثم اقرأ الذى لابواب نسب ॥ وبالموطأ البداءة تجنب
 فمللا لاحد ان اقتضى ॥ والدارقطنى وكل ارتقى
 ثم التواريخ بكل صنف ॥ أجاها الكبير ما لاجمه في
 والجرح والتعديل للراوى اقتضى ॥ وما اقتضى من كتب المؤلف
 أجلها مثل اسمه المكمل ॥ كتاب اكمال أبي نصر على
 واحفظه تدريجًا على التوالى ॥ بسائر الايام والليالي
 ثم به ذاكر اولى المسامره ॥ مكرراً خبذا المذاكره
 فانها تحى العلوم الدارسة ॥ كالوبل يحيى قطره مغارسة
 وعمدة الحفظ هو الاتنان ॥ ثم اذا منك حوى الجنان
 معرفة التصنيف والتاليف ॥ بادر لتهور بلا توسيف
 وتخالد الذكر سجين الدهر ॥ فإنه من مخلفات الذكر
 فيه طريقتان بين العلما ॥ وضع على الابواب فيما يعما
 أولى أو ان يجعله مفاردا ॥ على الصحابي واحداً فواحداً
 كمسند الامام أو كان اي ॥ شيبة في كتابه المهدب
 منها مرتب حروف المعجم ॥ أو الشعوب باديا بها شم
 وكونه مع كل تلك الطرق ॥ معللا في كل متن انسق

كـلـيـعـقـوبـالـسـدـوـسـيـدـأـنـ
 قـدـخـانـهـالـتـامـمـمـنـرـبـالـزـمـنـ
 جـمـهـ فـقـازـ بـالـصـوـابـ
 بـعـلـ وـرـبـاـ يـعـمـدـ
 بـذـكـرـهـ لـهـ دـلـلـةـ يـقـيـ
 جـمـلـةـ اوـقـصـرـأـ عـلـىـكـتـابـ
 كـالـرـفـ لـلـيـدـيـنـ لـلـبـخـارـيـ
 حـرـفـ الـفـضـيـلـ بـنـ عـيـاضـ الـوـقـ
 كـالـلـكـ عنـ نـافـعـ فـابـنـ عـمـرـ
 كـثـلـ قـبـضـ الـعـلـمـ لـلـطـوـسـيـ
 يـكـرـهـ لـهـ التـالـيفـ اـذـمـ يـعـرـفـ
 وـمـخـرـجـ الـمـتـنـ وـلـمـ يـحـرـرـ كـالـفـعـرـ
 (ـالـعـالـيـ وـالـنـازـلـ)

فـصـلـ وـالـإـسـنـادـ عـمـادـ النـفـلـهـ كـلـمـ السـطـحـ إـلـىـ أـنـ يـصـلـهـ
 اوـكـلـاحـ مـوـمـنـ مـتـيـ يـخـفـ فـطـلـبـ الـعـلـوـ سـنـةـ السـافـ
 مـمـاـ روـيـ ضـاحـ بـنـ ثـلـبـهـ دـابـحـتـ بـاخـذـ فـضـلـهـ مـنـ جـلـبـهـ
 بـعـدـ رـسـولـهـ إـلـيـهـ الـأـكـيـ عـمـنـ عـلـيـهـ اـشـرـفـ الـصـلـاـةـ
 لـكـثـرـةـ التـعـبـ فـيـهـ مـشـكـلـ وـكـونـهـ مـعـ النـزـولـ يـفـضـلـ
 يـفـيـ الـحـالـتـيـنـ صـحـةـ الـرـوـاـيـهـ اـذـ اـنـاـ المـفـصـودـ بـالـعـنـاـيـهـ
 لـمـسـجـدـ وـفـاهـ مـاـ اـغـتـبـهـ فـهـوـ كـمـ يـقـصـدـ تـكـثـيرـ الـخـطاـ
 بـلـ كـلـاـ كـثـرـ الـإـسـنـادـ اـحـتـمـلـ تـرـقـفـ الـخـطاـ إـلـيـهـ وـالـخـللـ

لا اذا فضل في الثقات حفظاً وفقها مثل ماسياتي
 وهو أي الملو خمساً وقعاً
 لابن الصلاح وابن طاهر مما
 منها علو مطاق ماقرباً
 الى رسول الله وهو الحجبي
 والشرط فيه صحة في المستند
 والثاني قرب لامام معتمد
 ولو بغير السنت أو يربو العدد
 من له أذكي تحية الصمد
 كشعبة والثوري والأوزاعي
 وأعمش وابن جریح الوعاعي
 نائماً التنزيل منها ينسب
 بنسبة السنت صحاح الكتب
 شيخاً الصالحين معه والأربعة
 وقد يكون مطلقاً أفال معه
 ثم اذا في شيخه له جري
 موافقاً كذلك راو خبراً
 رواه عن محمد الانصاريء
 عن أنس كما روی البخاريء
 فالموافقة يدعى قد علا
 درجة اولاً ويدعى بدلاً
 موافقاً لشيخ شيخه وان
 سواه عداً فالمساواة آمن
 لكنه الآن انقضى وان علا
 عن مخرج له بوحد جلا
 باسم المصادفة والرابع ما
 غير وان سماعه بعد انجلاء
 فذوا الوفاة أولاً يملوا على
 ثم محل ذا علي اعتبار
 قيل ثلاثة مضت سنينا
 عن موته وفيه بالخمسينا
 ظهر من سبق السماع فاعلما
 خامسها علو الاسناد لما
 خستها بذلك المقام
 ونوع النزول للاقسام
 وهو بحسب صفة مرجحه

كالفة واللفظ والاتصال فاصبح النازل هو العالى
ـ(الغريب والعزيز المشهور)ـ

ومطلقاً ان ينفرد بما اثر
عند ابن دينار من النهي على
أوبصه فقط كالتالي بما
وهكذا ان كان في بعض السندي
الطبراني عن هشام عن ابيه
فذلك الغريب وابن منه
مثل قادة وان لم يجمع
فإن توبع به من واحد
وذى المتابعة ان تعل الي
ما لم يصل لبلغ التواتر
قيل به فذا من ابتداء
وذلك المشهور من هذا اعم
وقد مع العزيز مشهوراً يري
وكل هذه الثلاثة يبني
وربما استغرب بالفراد
او فيه دون متنه الشيخ يكون
لزكيها هاهنا احاله
وقسم المشهور قسمين الى ذى شهرة مطلقة بين الملا

محدثين وسواهم ولما على المحدثين قصرأً عليها
 فاول كقوله المسلم من سلم والثاني قنوت المؤذن
 شهر ابادامن بعد ما قدر كما يدعوا على رعل وذكوان معا
 روي له عن انس ندي وعن ابي مجلز التبعي
 وذو تواتر بالاستقراء في طبقات نعلم الجمعة
 بما تحيل العادة المبنية عليه ومنه ما مستون صحباً رفعه
 او فوفهم مثل حديث من كذب على راشداً الي ما قد وجب
 وفي الرواة العشرة المشهود
 وعجباً للشيخ اذ خصل الاول عن بعضهم بذا وعن هذا غفل
 قدر واه من طريق الحسن زهاء سبعين به حدثني
 رفع اليدين نجل مندبة رواه لعشرة الجب وحاكم يراه
 بل خصه بذلك الاخير وقدربني عن مائة بدور
 قول النبي من على كذباً فليتبوأ مقعداً معدباً

﴿غريب الفاظ الحديث﴾

وبالغريب تندب العناية وهو الذي له الفموض آية
 اول من صنف في المدائن فيه يقال ابن شمبل المازني
 للحاكم الجزم بهذا يذكر ولوسواه ابن المثنى معمر
 ثم ابو عبيد الذي اشتهر فابن قتيبة اقتفي لهذا الامر
 وزاد بعد احمد الخطابي مبيناً ما ليس بالصواب
 ثم ابن حزم قاسم فيما روي ثم الهروي

فلا تقل رجما بما قد قيلا
واحد ابن حنبل اذ سيلا
قال سلوا اهل الغريب وحكي
اينما لاصمعي عبد المالك
بعض الورايات بذلك اكتفى
وان يك الغريب قد فسر في
كالدخ بالدخان عند الترمذى
وهم الحاكم اذ لم يحتجن
وقال انه يعني الوطاء
اذليس معينا بذلك الخبر
والسر في خبر الدخان المستبان
في قوله تعالى السماء بدخان
يقتله عيسى وتمريضا فقصد
الإيماء ان يجعل الدخان قد
صلى عليه ربنا تعالى
لظنه ذاك هو الدجاجة
وليس بتاتا نابتا بين النخيل
كما الخطاطي يرى بلا دليل

﴿مبحث المسلسل﴾

فصل وأما ذو التسلسل فما
شارك الرواة فيه العلام
حالا يقول كعاز قال له
اني احبك فكل نقله
بذكره مسلسا او فعل
مشابك هو يدوى اذ حكى
قد خلق الله وكل شبكها
كقوله حلاوة الإيمان
وربما في المتن يجمعنان
فقبضوا اللحي كقبض النور
بسورة الصاف ومن فعل جلي
أو صفة بالقول كالمسلسل
يرويه الآباء على الآباء
أو غير ذلك كمثل أخبار
أنسانا كل عليه اقتصر
وغم الحاكم حيث اطلقا
أنسانا خبرنا ملتفقا

والغير قد يجيء في الزمان
 كقصص الأطفاء وفي المكان
 مثل اجابة الدعا في الملازم
 ونحو تاريخ لواو يتزامن
 وهو كثير النوع في المباني
 من غير ما نص على ثمان
 وقسمه الحاكم فرض لاسوي
 والضبط فيه بين ممن روبي
 يسلم من ضعف لدى من علما
 ويكتسي بالقطع للسلسلة
 نقصا كما جاء باولية
 واعضهم وصله وما اشتهر
 ذا الاتصال عند تقاد الإثر
(الناسخ والمسوخ)
 في الشرع رفع لاحق لما استقر
 لغة النسخ الازالة وفر
 كلف فالحمل والشرط آخر جن
 ورفعه قطع التعلق بين
 فافطرروا فالصوم بعد وجدوا
 ونحو انكم غدا لا قوا العدا
 قطب رحاه جهيز الادارسه
 علمه ابن حنبل اذ ما رسه
 وهو بنص جاءنا عن النبي
 كناسخ هذا لهذا المطاب
 أو قوله كنت نهيتكم فما
 بنص صاحب له قد علما
 كآخر الامرين تركه البعض
 في قول جابر وحيث يعرض
 تعارض تاخر معلوم
 كافطر الحاجم والمحجوم
 رواه شداد وللخبر احتجب
 وهو صائم حرام بالحرم
 أو اجمعوا تركا بعضهمون الخبر
 وشرط التبيين في الصحابة نفر
 لان يقولوا ناسخ ويحملوا
 اذ قولهم عن حجة منعزل
 لكونه في الاحتجاج واضحا
 عند الاصوليين والذين نحا

وأنا الاجماع دل خبر هو الذي النسخ به قد استقر
 مثل الذي روى معاوي السري مع ابي هريرة وجابر
 من امره صلى عليه الله في رابعة الشارب ما الفرق
 بالقتل اذ هذا الحديث طرحا عن عمل ونسخه قد وضعا
 اما بعثن لا يحل دم لا آخر الخبر اذ يعم
 او بالذي الاجماع قد دل عليه والترمذى ساق لنص النوبه
 من ضربه الذي آتى وقد شرب فيها ولم يقتله بعد ما جلب

التصحيف

وهو في مشتبه اللفظ علم وما يقارب له وهو مهم
 فالمسكري كالدارقطنى صنف ما صحيف الرواية من ذاوا عرب فـ
 وها وجوهها اتناث في العدد
 لدى حديث فضله قد رفما
 شيئاً وتنعر آتي مثلاً
 كبدر مكان ندر ورد
 واطلقوا التصحيف فيما ثبتا
 مثله احتجم عوض احتجرا
 رواه في لفظة دار الفاسقين
 وهي مصيرهم بتلك الأخرى
 راحلة خاد عن نهج الرجال
 بأحوال ونوع ذا يجترب

وسمه أصحيف سمع واذكرا
هو آنماض في السمع وفي اللقب
كذاك والمراد في شكل وف
هذا الذي صحف لفظاً وجري
ظن القبيل قد عن بالعزه
وبعضمهم للنون منها سكنا
وضان بعض الناس نهى الحلق
في منع حلق الرأس حتى ذكرها
لم احلق الرأس لاربعينا فيما مضى قبل من السنين

﴿مختف الحديث﴾

والشافعى أول من بدأ نطق
كذا الاصول قبله مما فرق
وهو أعم كل نوع أدرجها
في فن تحديث فزاجم تلجا
وابن قتيبة له قد تبما
كتاب الطبرى وحكمه فاستمعوا
متى نفي متن الحديث متنا
والجمع أمكن عليه المبني
كمتن لا عدوى ومتن وردا
فاستعمل النفي لطبع وجمل
ضداً كلام بورد بكسر قيدا
فر على السبب وهو قد قبل
ان لم يك الجمع بممكن فان
نسخ بدا فاهرع اليه تستعن
ان لم يك الشيخ بظاهر حري
عرضنا والآخر كتابة رووا
أوجا مناولة أو وجاده

في عدد او صفة لم نعم || بالاشبه العمل جاء للحكم
 - خلق الارسال والازيد في فصل الاسناد -

ليس المراد صالحياً يسقط
 بل المراد الانقطاع مطلقاً
 واقسمه قسمين فنوع قد ذهب
 فالشخص ان يروع عن الذي انعدم
 بحيث لا ارسال منه يشتبه
 وان يكن مع عدم اللفاء
 كذلك اذا سمي لراو زيداً
 والحال أن الحذف تلا ورداً
 اذ الزيادة لديهم تقبل
 وهذا من التدليس شبهها يقرب
 والحكم للناقص حتماً يجعل
 لكن مع احتمال انه روى
 وهو فالاحتمال زال واحكم
 وصنف الخطيب تصنيفتين
 والزین قال جل ماقد حررا
 جرياً على تفصيل نهج ابن الصلاح || وغير ما ذكر ليس باصطلاح
 وفيها تمييز ماقد ارسل || مع عدالة الذي قد تلا
 - معرفة الصحابي -

وفي الشائيل لنا تقدمت معرفة الصحابي في نص ثبت
 ثم الصحابي الذي قد اجتمع بالمضطه وهو لديه اتبع
 وقيل من غزا وعاما قعدا
 وكاهن بنص صاحب البراق
 وقول من نفي العدالة اذا
 وبالتوائر والاشتهار
 كذا اذا ادعا لها منه بدا
 ان لا تنجي الدعوي بعيد ماضي
 اذ جاء انت بعدها لا يرقى
 اهل الاصول عندهم لا تقبل
 تعاصر الله ومكثروا الحديث
 خديمه والبحر عبد الله
 كذلك عبد الله نجل عمر
 فقدروى خمسة آلاف حديث
 من بعده اربع وسبعين دري
 الفين قد روی وسماة
 فان من بعده قد يذكر
 وما تثنين ذكرت لستة
 واثنان مع عشرة تعداد
 ودوها البحر لانه روی حوى

ايضاً استين وجابر نقل الفا وخمسة منها استقبل
 زين الوردي العراقي سابعاً مهير واربعين بعد ذاك وذكر
 وعد ماله من المروي وهو أبو سعيد الخدري
 ومائة من بعدها يعنونا الف حديث معها سبعونا
 ونجل عمرو والزبير الغررا وسم عبد الله وابن عمرا
 اما ابن مسعود فلاملا لنقله شهرة اللقب بالعبد له
 وبعضهم قدزادهم وبعض حطه قال يا قال وذا استبانا
 لنجيل عباس وزيد الاغر
 وهذا في الفقه خفق النظر وقال بعض متهي العلم وقع
 في ستة من صحاب خير من شفع
 زيد وعبد الله مع أبي
 وبعد خليفة النبي ذي الشرف
 اصبهان مع ابن مسعود العلاء
 عرض أبي الدرداء ذي المثادر
 قلت أراه يعتريه خلل
 سبعون الفا بتبوك وحضر
 وبعض النبي للرؤوف
 مائة الف ثم عشرة ترى
 أني بهم استل كل منعمه
 فهم طلاق لهم دون مرا

أولها ذو السبق في الاسلام
ثانية من لهم العون ظهر
ثالثاً ذو هجرة للجحش
ثم الذين سافروا للاخرى
سادسها من وصلوا الى قبا
فأهل بدر فالذين هاجروا
تاسعها من بايعوا بين الورى
عاشرها من قبل فتح مكة
وبعدها مسلمة الفتح رعوا
وجه النبي يوم حجة الوداع
وأفضل الامة بعد حبها
هو أبو بكر وبعده عمر
صهر النبي بعد ذا مأثور
والوقف جاعن مالك لكن رجم
او اما هو لظرف ينعي
جزم بالاول والثاني ظهر
ثمن يلي الاربعة المشهوره
فأهل بدر عدم بالحصر
ومعها تزاد بضعة عشر
فأهل بيعة وكانوا الفا
واربعاً من المثنين صرفا

وفضل الرب ملن قد سبقا
 بقوله لا يستوي من افقا
 وبيعة الرضوان اهلها هم
 او الذين حضروا للقبلتين
 واختلفوا في أهيم قد اسلما
 قيل صديقه وقيل صهره
 والشلبي ليس الخلاف الا
 أما ابن اسحاق فعنده يلى
 ثم ابو بكر فلام اسلا
 فبدعاه اني عمان
 كذاك سعد ابن ابي وقادص
 قيل بلال اول الرجال
 والشيخ قال جامعا اول من
 هو ابو بكر من الصبيان
 من النساء عرسه من الموال
 وذا عليه الحنفي وافقا
 اما الذي مات اخيرا ظهرا
 وهو الذي ختم آخر المائة
 وقبله الساب وهو اقبرا
 او جابر وقيل بالبيت الحرام
 والذين خاف ذاروبي فذكرنا
 بطيئة نجل الربع آخرها

وابن ليدوها الى المعاد
 وقيل آخر الذي قد اقبرا
 ان لم يكن بها ابو الطفيلي
 ولثمانين او اثنين او
 من بعد تسعين قضا السائب
 سهل ثمانا وثمانين برد
 ولاستين او ثلاثة او
 او سبع او تسع او ثمان
 لاثنين او ثلاثة او اربع
 عبد الله ذي الندي ابن عمرا
 سنة تسعين فقط او احدى
 وابن ابي اوفى بـكوفة قضى
 سنة ست او ثمانية او
 آخرهم موتا آئى في الشام
 او هودو باهله والاول
 مع نقط الحاء وقول ستة
 وقيل عند مائة والثانية
 او ستة مع ثمانين قبل
 آخرهم بالقدس او دمشق
 سنة خمس كان او ثلاثة
 اوستة مع ثمانين اثبتت
 نقلها بعد ثلاثة يزداد
 بالبيت عبد الله بن جبل عمرا
 وهو بها اكبر في المنقول
 ثمان او سبعة او احدى قدرورا
 قيل ثمانون فقط للحاسوب
 وقيل احدى مع تسعين تعداد
 اربع الموت لجابر روى
 من بعد سبعين بكل باديه
 مع كل السبعون موت الامع
 وانس يصرة قد اقبرا
 او اثنين او ثلاثة تبدا
 وكان آخر الذي بها انقضى
 سبع وذا الى المائين نموا
 هو ابن بسرذى المقام السام
 عند المائين آثارا الاجل
 من بعد تسعين آئى لشقة
 سنة احدى صار للجنان
 هذا الذي القوم وايضا قد نقل
 او حصر واثلة مات حقا
 سنة خمس كان او ثلاثة اوستة

وين دجلة مع الفرات
العرس قد قضي لدى الروات
وقيل وبفلسطين أبو اي
واسم ايه فيه خلف استقر
بعصر نجل الحارث للوت اعتراه
سنة خمس قيل او تسع
وبالنمامه قضى المهرماش
وزكريا قال ان صحيح ذا
لما سمعته من الزيادة
وابن رويع ببرقة قضى
قيل بانطابس بالشام
سنة حسين قبيل الستة
في سنة الأربع والسبعينا
جاءت الى سلمة بالباديه
والذين قال ابن الخطيب اقبرا
بالرخيج ابن خالد باصبهان
ونجل عباس الرضي آخر من
مات لدى الطائف حقق السنن

﴿ معرفة التابعين ﴾

وهو الذي لاق الصحابي ولو
غير مميز فراع ما قفوا
وللخطيب هو من حفظاً صحاب
طبعهم خمس تلت عشره
او لها الرواى حديث العشره

قيس روي عن كل ثلث العده
 ابا الدين لسميه عدوا
 بل قيل لم يسمع لغير سعد
 عند ابن حنبل واياضًا فضلا
 واهل بصرة رأوه للحسن
 والازين قال لا خلاف في
 قول النبي ان خير التابعين
 اهل المدينة الى المسيب
 وفي النساء حفصة وعمره
 وكلهم آتوا الى المدينة
 خارجة وقاسم وعروة
 وخامس وهو عبد الله
 قيس ابو بكر وقيل ابو
 وقال يحيى بن سعيد في اثر
 فهم ابو سلمة والقاسم
 وحزمة زيد عبد الله
 خارج قصيدة ابان نمه اسماويل الاعيان

ترجمة المختصر مين

والمذكورون زمن الرسول وقيل بعثه على المنقول
 سموهم مختصر مين ودو من عمره كان بتسطير قن

في الجاهلية وفي الاسلام وليس من صحابه الاعلام
 بين الصحابي ومن بعد بدا لاه حيئند تردادا
 او المدعى او ناقص الاصل جلا في اللغة الذي ابوه جهلا
 وهو له السواد جاء من حنم او الذي ابواه ايض علم
 وهم صنوف كسويد ذي الندا او الذي من السراوي وجدا
 لملطاطي الزيد عن قاف ورد ومسلم انه لعشرين العدد
 لاجل ان غالب في سعاته والتابعى عد في تابعه
 وفيها الفساد حقا ثبتا نحو أبي الزناد عَكْسَه اتى
 وذاك كابني مقرن الانجذاب والتابعى عد في الصحابة
 او لهم موتا على ما قد حكوا وشبه ذا كمن يقارب رأوا
 وبخراسان قضي وذكرها هو ابو زيد سماه عمر
 من السفين عدها وقد ثبت لكون ذاك في ثلاثين مضت
 لمائة مع ثمانين خلف آخر موتا لدى من قد سلف
 (رواية الاكبر على الاصغر)

ويكرم العالم من له اصاب بها ينال أمن ظن الانقلاب
 من خبر له عن الداري وعي واصلها ما للنبي وقعا
 في السن والطباق عندم شهير كون الكبير قد روی عن الصغير
 الاخذ عنهم عرى الاسلام كالزهري مع صحبي عن الامام
 عن ابن دينار وما كانوا سوا في القدر دون السن مالك روی
 وفيها مثاله قد اوضح ذو صحبة عن تابعى قد نفع

﴿رواية القرآن﴾

م الذين لهم التساوي عم في السن والسنند غالبا يوم
وأقسامه قسمين فحيث أخرجوا كل عن الآخر جا مدينا
الا فسمه بالانفراد واجتمع القرآن في استناد
﴿رواية الأخوة والأخوات﴾

منهم ثلاثة من الصحابة بنو حنيف حازوا الصواب
من تابعي الصحابة لكون انما وعد اربع كبار على
ولعینة تضاف خمسة اجلهم سفيان قال المثبت
أعني بما من قد رروا والا فعدهم عشرة تجلي
محمد وأنس وتحبي ومعبد وحفصة ذو الفئران
كذا كريمة بنو سرينا ثلاثة في سند يقينا
والشيخ قال انها غريبه وأربع أغرب خذ تقريره
لعمان معقل عقيل النعسان سنان سعيد وعبد الرحمن
سابعهم عبد الله الاشهر وكلهم قد هاجروا مع النبي
والاخوان عتبة ذو صحبة منهم بني العباس جاءوا عشره
كذا بنو عبد الله المهره

﴿رواية الآباء على الاباء وعکس﴾

منه ابن عباس روي فيما ذهب عن ابنه الفضل حدثا اشهر
ووسائل عن ابنه بكر ذكر ايضا ثمانية اخبار تقر

والتي هي عن معتمر والزین ود
في قوله في الحبة السوداء
شفاء هذی الامة الغراء
وواجه ان عنها حديثان له
واهها روت كذلك مثلا
في عکسه ابن واٹل قد صنفها
وهو معال في الخفید عرقا
— قول الرجل عن أبي وجدی —

أن أبهم الاب فن أنه
والجده ايضا داخل في حكمه
كانت رواية ابنه فيها النضيظ
ووالده عن الرسول المؤمن
واقسمها اقسام مالك بن قيطون
احمامة بن مالك بن قيطون
بسار بجل بلز لا تميلا
اوأب ذا الجد الذي له انتسب
مثل ذا الاخير عمر والابول
قد جاء بهز ابن حكيم الاجل
عن جده فهو الاعلى يحمل
سمة من احمد ذي المأخذ
والبعض لتفصيل في هذا انتقي
وربما قيل وتسما ذكرروا
سلسل الاباء طوراً يكثر
والزین زاد فوق هذه العدة
لعشرة واثنين او ثلاثة
الحق بهذا رواية الام على
والدته عن جده فيما جلا
— السابق واللاحق —

في سابق ولاحق قد صنفها
وهو اشتراك راوين عرقا

مع شرط سبق وانحد للقبر
 كلاما عن ماذا له سند
 عامة مع ثلاثة تضم
 وقد روى الجعفي مع الخفافي
 والسبق للجعفي أيضاً حفظنا
 من لم يرو عنه الا روا واحد

من ذاك عامر وذهب علماً وفي الصحيحين أي مسالما
 في مسلم الارجح للهبيب وأخرج الجعفي لابن تغلب
 من ذكر بنعوت متعددة

واعن بكل خصلة تليس مما يرى غبطته المدارس
 وهذا كثير فيهم والا ففي البخاري الشهير حلا
 من نعمت راو بنعوت كثرة كتابه الابهام للكلبي ثبت
 علمه محمد ابن السائب عليه سعيد
 وبأبي النضر كذلك ذكره
 ليوم الفاعل أنه يريد
 والذين قال أنه يكفي أبا هشام بابنه مكيني
 أفراد العلم

واسماؤت وكنية ولقبها مثاله جاء أبي بن لبسا
 ومندل عمر بكر الميم حفص أبو معيد ذو التعليم
 الأسماء والكنية

لسع او عشر بلوغ القسم
 جاءت سما له كما قد اثبته
 او اسمه كنيته ذا المعتبي
 كنية اخرى حرق المراد
 هو ابو شيبة اعنى الخدرى
 وحاز غيرها عن الاصحاب
 هو ابو راب الصهر الاغر
 كذا ابو الشيخ محقق السنن
 ثم ابو الوليد ذو التعدد
 في خامس خلف الكني مقررا
 سمي به قد جاء ذا اتصاف
 الحب بجل الحب مولى المصطفى
 اعنى به ابا هريرة الابر
 اكثر من عشرين عن ذويه
 فيما به يكفي ويسمى مشتنا
 قيل عمرير صالح قد علما
 له أبو البختري وغيره أنت
 وما لك وأحمد المدافعي
 واعكس ابا الفضحي لهذا القسم
 وبهما جاء اعتداء القوم
 نحو أبي بلال ان كنيته
 والخلف هل لهم الكني سما
 ومنهم الذي عليها زادا
 وكنية ولا سما ندرى
 ثم الذي كي بالألقاب
 من الكني وذا مثاله ظهر
 مع كناه سابقًا ابا الحسن
 ومثل ذين جا ابو محمد
 يكني ابا خالد ايضاً وجري
 مع علمهم له بلا خلاف
 وذا مثاله اسم — وفا
 وعكس هذا ابن صخر اشهر
 اذ في سما وسماء ايه
 وسابع الاقسام ماخلف اتي
 مثاله سفينة ففي السما
 مهران او طهمان والكنى ثبت
 وعكس ذا مثاله كالشافعى
 وتاسع ذو اشهر باسم

(الاقاب)

واعن بذا فربما قد يجعل الواحدانيت الذي قد يجهل
وذاك للحفظ قدمًا وقعا
بكثرة فافهم تكن متبنا
نحو ضعيف الجسم بالعبادة
قيل أو الضبط لما استفاده
كذاك من سمي باسم فاعل
من فعل ضل في المير الحاصل
بدين تقريب نيلين نقل
قال بذا عبد الغني المعتشل
وعندهم ليس يجوز لقب
اباه تقريباً به الملقب
وكما لسب وقد عرف كفدر جزرة مما وصف
ـ المؤتلف والمخالف ـ

وسموا ما خلفه مؤتلف
خطا ولكن لفظه مختلف
الا بنقل من له قد يدرك
قسمين اما واحد لا يدرك
الكون واحد الشبيهين يقتل
نحو أسيد وأسيد او عقل
اما مخصوص كايس يوجد
اما مخصوص كايس يوجد
له كتاب لبغاري السري
نحو أسيد وأسيد او عقل
اما مخصوص كايس يوجد
لابن ابي الحقيق وابن مشكم
لابن ابي الحقيق وابن مشكم
اما ابن ناهض يرى مخفقا
والزین للحبر ابن اخت خفف
اما ابی بن عمارة كسر
عيون له والضم للشيخ ذكر
هذا الذي قد قاله منتخب
وغيره بالضم والزین ابی

كل كریز حيث جا مصغر || وفي خزانة اى مکبر
 حاء حزام في قريش فا کسر
 وفتحه في الانصار بالرأي فري
 عني جافي الشام بالنون وفي
 كوفة بالياء وبصرة بفي
 شیقاً ولا يعرف في الرواية
 ابو عبیدة بفتح يات
 وفتحه بها له تعین
 والسفر في غير الكنى مسكن
 واقتصر لشقر مطلقاً وسكن
 وعسل له ابن ذکوان سمع
 والعامري عثام وهو ابن على
 والغير بالغين وبالنون وعی
 قیر بنت عمرہ مکبر
 نم مسور بیم ضم مع
 وامشدد على اثنین یقع
 ابن یزید الکاهلي الملاکی
 ونجل عبد الملك المشارك
 والغير مسور وهارون اجمله
 بوصف حمال بحاء مهمله
 لحمله بالاجرۃ البغدادی
 وكابن مهران الى الری غنی
 والغير جيم كاسید المهاشی
 وابن ابی عیسی بعیسی یلم
 في اللقب اختلطوا اختلاطا
 خیاطا او خباطا او حنطا
 والسامی نسبة لسلمہ
 شعب في الانصار بوزن کلمہ
 وفتح السین ولا مفی النسب
 والکسر لحن ولهم البعض ذهب
 وغير الانصار فنه السلسی ضایا ففتحا لسلیم یتنعمی

ومالک

ومالك ومسلم البخاري خصوا بشار أبي بنداري
 في التابعين نادر والذهبي
 لديه جاء عدمه في الصحابة
 واثنان سيار بغیر مثل
 فابن سلامة أبو المهاجر
 نعم أبو الحكيم وهو ابن أبي
 سيار أيضاً واسطى النسب
 فان محل السين حل ياؤه
 فهو كثير عندهم اسماؤه
 نحو سليم بن يسار وعطا
 قات وعل اليماء بالفتح قطا
 وقل بضم اليماء بسر بن سعيد
 وابن أبي بسر كذلك زيد
 والد عبد الله والشيخ سقط
 من الثلاثة فذكره غلط
 كذا ابن عبید الله هو الحضرمي
 الذي الموطأ فقط وانما له
 كتاب مالك نسي
 كذا ابن عبید الله هو الحضرمي
 الذي الموطأ فقط وانما له
 وفي الثالث ليس غير الأربع
 وقل بشير كزهير يحتوي
 على اثنين ابن كعب المدوي
 وما به كتاب مالك عن
 فقط على اثنين ابن كعب المدوي
 وقل بشير بن يسار المدنى
 وفي صحيح مسلم نمير عن
 ثم بشير بن يسار المدنى
 وفي صحيح مسلم نمير عن
 واصمم ليا أو بل أسيير ان روی
 وغیرهم بالباء والشين بشير
 بالنوون ذا اعى به أبا قطن
 وقل بزيد ابن عبد الله
 نحو بشير ابن مسعود الشهير
 مصغراً ومع تكبير اسمه
 بن أبي بردة الاواهى
 جد علي بن هشام انه
 وابن البرند الجدل ابن عرعره
 محمد لدى الصحيحين اذ ذكره
 قال ابو نصر بن ماكولا انكر
 باه وراء غيره الفتح ذكر

والغير بالرأي وبالباقي الروايات
 نحو ابن هارون زيد وسواه
 ولابي عالية براء
 وما سواها فغير عازب
 جارية ابن قدامة يا
 نعم بخطب قصه البخاري
 يزيد فيه والموطا معا
 بفرد عمرو بن أبي سفيانا
 وغيرهم بالحاء قبل الثالثة
 والد زيد حب خير العالم
 أبو معاوية الفرير لا
 والغير حازم أبو الربيع
 والغير خراش بخاء معجم
 والرجبي حزير زينيا وبخاء
 وفيه تعليق أي بالفرد
 والغير بالجيم وبالباء حلي
 والحاء والدال باهتمال جري
 على زبير في الصحيحين ظهر
 وقد حضرين كزير معجما
 أبو محمد أبو ساسانا
 ومع أبي مكيراً إبانا

ثم
 وعشر آت بشد الاء
 تحقيقة البراء نجل عازب
 وجيم الكتب الثلاث عربيا
 أو الذي ابنه من الانصارى
 والذين بل في اثنين أيضاً وقعا
 وابن العلاء ومن ثيف كانوا
 حارثة ابن وهب او كحوارثه
 ثم ابو محمد بن خازم
 تهمل حاؤه وغيرها اهملا
 حراش بالاهمال في المروي
 وقل بدال في صحيح مسلم
 مفتوحة له البخاري او ضحا
 ابو حزير بن الحسين الا زدي
 جرير بن حازم والبجلي
 لا بن حمير وزنه قد سطرا
 عمران زيد وزيد في نفر
 لمنذر بن حارث قد اتسى
 في مسلم لا غير فرداً بانا
 الا سدي بن عاصم عمانا

وكزير غيرها ولا بصاده مهملا واحاء
 ولهم حضير قد يدعى برا أبو اسيد واضمن مصغرا
 شهرته اغنت وحبان علم هو ابن منفذ وبالفتح انتم
 كسبطه وابن هلال البايلي اما بكسر فابن موسى الناقل
 وابن عطية والاجعفي دري في قصة خاطب المشهورى
 والاول الرامي لسعد المؤس له وقل بشد اليها وحاء مهملا
 باليه واليَا شددت لسلم بالجيم واليَا شددت لسلم
 عبد الله بن عدي بن اختيار أخى السرية الشهيد المنشد
 صغر خيباً معجباً لابن عدي واستأبالي أي جنب مصرعي
 وعابد الرحمن آخر دعى ولا رواية لها بلا خلاف
 والده سبط خبيب بن يساف وابن الزبير بخبيب قد كني
 حبيب غيرهم بفتح وعلى ابا زياد وحكاه الجعفى
 وما عداته فرباح كصلاح كوزن والد زريق الاموى
 وقل حكيم كزير اعلمه وقل زيد بن معدى كربلا
 وبالضم والكسر اليه نسبا وغيره بالبا اتي مصغرا
 اما ابن حبان سليم كبرا واحد بن عمر ابن ابي شريح الصباح لاجعفي انس

مع ابن يونس ونمـان وما سواه بالخاء وشين اعجمـا
 وانما والد عمر سلمـه
 وغـيرـه بفتح لام اشتهر
 بضمـه الا ابن سفيان نـعـي
 ووالد عاصـر الثاني
 وابن حميد بن صبيب الكوفـي
 وقل عـيد كـامـير يـيد ان
 وانـما فيها عـيد عندـهم
 عـبـادة ابا محمد افتـحا
 واضـمـم ابا قـيس عـبـادـا خـفـقا
 من ولـد الزـير عـبـادـا مـعا
 عـبـدة محـرا بـحـالـه
 وقـيل فـي الاول عبد وـعـلي
 وضـمـم فـي عـقـيل بن خـالـد
 كـذا عـقـيل عند مـسلم قـبـيل
 اعمـه اذـكي السـلام وـاـقـد
 ويـونـس الـايـلي بهـمز فيـلي
 بـضـمـتـين ما عـدى شـيـانا
 قـلت وـفتح الـباء فـي المـطـرد
 بالـاء بـزار اـخـيرا وـرـدا
 لـحسـن العـالم جـدا من غـدا

من شيخة الجعفي بن صباح وما
عن خلف ابن هشام قد سما
والغير بزار بزاي معجم
كمالك بن أوس بن الحدثان
معا عبد الله دون زائد
والتوزي بواده المشدده
للجعفي والغير بنا كالثور
فلسعيده بن إياس الخضم
يجي بن بشر الحريري ذكر
مهملة الى الحرير جاءى
في حديث مسلم الامام
والاكثر من ضبطوا فتح حا
والذال معجم لدى من ابهما
امامة الى الصحاب ينسب
بحاراء اهملا والخاري
وميم هدان سكونه وجب
لدى الثلاث لقبيلة انتسب

﴿المتفق والمفترق﴾

متفق مفترق ماتتفقا في غير مدلول وفيه اقترا
على ثمان قسم الاسماء والابناء
متفق الاباء والابناء
مثل خليل بن أحمد على استرت
فدو كتاب العين قطب الدرجه هو العروضي الذي استخر جه

وغيره وأحمد بن جعفر سليل حمدان لاريع دري
 واتفقا في اسم أبي عمران الجوني مع موسى ها الاثنان
 محمد هو ابن عبد الله قر ابن الثنى أول البصري المقر
 والثانى وهو ابن زياد قد ضفت
 وكما بن عياش أبو بكر الى
 ثلاثة مينوت بالحلى
 الاسد الكوفي راوي عاصم
 والحادي عن عثمان الشافعى
 والثالث اسمه الحسين السلمى
 وهو اليهم بالولاء ينتهي
 وعد صالح أى بأربع
 ابن أبي صالح كل تابع
 المدنى وهو مولى التوءمه
 ثم السدوسي وهو روى عن علي
 وعن أبي هريرة الكوفي بيلي
 والزین خامس عن الشعبي جلا
 لكن له تأثر عن هؤلا
 وما اتفاقه في كلامه فقط
 وبشكل الامر اذا الميز سقط
 والخطيب فيه جزء محزز
 كمثل حماد ولا يميز
 فان سليمان بن حرب أطلقه
 أو التبودكي موسى أو أم
 أو هدبة بن خالد أو وسمه
 وزكريا حيث قيل في السنن
 لابن الزبير وبطیب ابن عمر
 أو بخراش ابن المبارك درى
 وليس ذا بستمن ديدنا
 وكأبي حمزة في ورق المكاني

والعنق نسباً قد يختفي ||| بالعنق اي ذرای العنقي
 نعan بن ثابت الفطري ||| وان تشا میزت بالعنق
 والاملي نسبة الامل ||| امل جنحوه وغيره احظى
 ﴿تخيص المتشابه﴾

ومنه ماركب في الاسم اتفق ||| نطق او خطأ لكن الاب افترق
 وعكس ذا جاء لاهل الضبط ||| في النطق فقط مع اتفاق الخط
 وفيه صنف الرضي البغدادي ||| او نحوه من ككني الفقاد
 كثروه و وسي بن على قدروي ||| ابن على موسى جماعة ذوي
 شخص وللبعاري بعض ما يلى ||| وليس في الستة من ذي الاول
 كلها يعزى الى النعan ||| وكسر بفتح و شريح ذان
 محمد والثاني ذو اشتباه ||| والمخزميان بن عبد الله
 بالضم والثاني بفتح ينتهي ||| فواحد يعزى الى المخزم
 كذلك اعزه الى السيباني ||| واعز ابا عمرو الى الشيباني
 بنوز البصري بغير ثان ||| شيئاً وسينا وكما حنان
 في مسلم والثاني في المهاجر ||| واثنان جيان أبو المهاجر
 بالجيم بالباء أبو الرجال ||| يكى أبا النضر أبو الرجال
 وابن غفير وغفير اهلاً ||| احدذين آخر ان يهملا
 ﴿المتشبه والمقلوب﴾

وقب الاشتباه نحو مسلم ||| الى الوليد ووليد مسلم
 والحافظ البغدادي صنف به ||| وابن يزيد الاسود المشتبه

مع يزيد بن الأسود نبى ذا صحبة وتابع مخضرم
واما الاول نفال النخعى ونحو ايوب بن سيار وعي
مع يسار بن ايوب على تقديم بعض في الحروف حصل
من نسب الى غير ايه

ومن الى غير ايه نسبة طورا الى الام كافي التجا
ابناء عفر او بلال بن حمام او جدة نحو منية برام
أوجده كابن أبي ذيب حكي وابن أبي ليلى عبد الله
يعزى ومنه قول خير مرسيل ومن الى محمد بن حنبل
انا النبي أنا ابن عبد المطلب او التبني نسبة الشخص لاب
كزو مقداد للأسود وما هو ابه لكن بحجره نما
وكابن دينار وما كان ابه واسم ايه عمرو بن ثعلبة
النسب الى خلاف الظاهر

يابي لادني سبب لطخ النسب بلد او صنة او لسب
سمى بدر يا لسكنى بدر نحو الولا كعقبة بن بدر
به سليمان بن طرخان الهمام ولم يكن شهد كالتيمي برام
واصله مولي لاكل مرة لما بهم حل هناك مرة
خالد ما كان له حذاء وكانت مهران هو الحذاء
كان لصنعة النعال يختذل وانما جلس من حول الذى
فقر بل الظبر فقاره وهر وكيزيد الفقير ليس عن
مقسم مولي لابن عباس دعي

ولم يكن مولاه بلي مولي العلي أعني به ابن الحارث بن نوفل
المبهات

والراوي ان لم يسم ذلك للبهم
كاميرا في الحيض اسما ينعوا
ومن رقي وابن فلان ذكروا
زوجته كذا ابن امه ظهر فيدها كما اشتهر
واربع الروايات

تبيّن من لكتاب قد يعما فائدة التاويخ فيما علما
لهم وضعناء لكي يرتدعوا للثورى حيما الروايات وضعوا
عثمان ستون ثلاثة مدا فلانى والخلفاء ما عدما
وقيل ستون لغير مرسل وقيل خمس مع سنتين قل
أو معها اثنان لدى فريق خمس وستون لدى الصديق
واثنين مع عشرين في المأثور مع ثلاثة من الشهور
والاول المشهور عند الاكثر من عدد الايام في الذي دري
خمسا وخمسين رروا بلا شطط وقيل للفاروق ستون فقط
وقول غير ذا انى يقينا او اربع تناقض للحسينا
كل مع السنتين في الصبرادعي لاثنين او ثلاثة او اربع
والغير جاء للمحـ ديننا وقيل خمسة مع السبعين
توجه الرسول للخير الرفيع سنه احدى عشرة وفي ربيع
نقض هنا عنه أجاب من شهر
خلف بدا كدفنه و مدته عشرة واثنين منه وذكر
وفي ابتداء سنته ومدته

فلابدنا السبت أو الاثنين أو الاربعاء في سيد الكونين
 ومدة السقم ثلاثة عشر
 ووقته الفجي وفي الصحيح
 والدفن بعد ساعة الوفاة
 ولشلانه وعشرة قفي
 ولشلانة وعشرين عمر
 لخمسة مع ثلاثين آنی
 وعام أربعين صهره على
 موت الزبير وكذاك طاحنة
 في وقعة الجمل في جهادي
 يوم الخميس وقتها مشهور
 وقاتل الزبير عمرو وقصنم
 سنهما دال وستون نقل
 خمس وخمسون قضى سعدوفي
 قضى سعيد لثلاثين ذكر
 عمره اثنان مع السبعين
 أما اميين امة الهادي النبي
 ومن يذهب عن رسول الله
 قرنا وعشرين وفي الاسلام
 سنة اربع وخمسين قضى
 وأواديع معها وعشرة ظاهر
 وهذه الى تأخر الصريح
 وقيل غير ذاك للرواية
 خليله الصديق ذو الفخر الرضي
 لاجل نقض العهد من قد غدر
 عثانا الحمام فيما ثبتا
 من ضرب ذي الشقاوى للاجل
 لدى ثلاثين وست تثبت
 أعني الاخرية بها قد بادا
 او جمعه وغير ذا مذكور
 اطلاعه مروان وهو ابن الحكم
 خلف لذا واول عنه قبل
 سنة احدى بعد خمسين تقى
 مع اثنين لابن عوف المشهور
 والكل فيه الخلف جائينا
 في ثمان عشرة كان حبي
 مع حكيم العابد الاواه
 نصف تاخرا عن الحمام
 وغير ذا قيل وليس مرتفعى

دُفُوق حسان من الاباء || سلامه كذا على الولاء
 والزین قال في الصحابة اربعمائة مثيل حکیم والذي مضى
 حمن وابن نوفل حويطب || ومن الى يربوع ايضاً يناسب
 لستة من الصحابة ذا اثر || لكنه مع جهل تشطیر العمر
 مشجع ونافع مع عاصم || وسعد الحلاج وابن حاتم
ترجمة سفيان والایمه الاربعة

ومائة وبعدها ستوناً || وواحد لاثوري يذکروننا
 تسع تلي سبعين جمالاً لک امر من الرب الحکیم الملاک
 اوست او خمسة او ثمانی له ثمانون تلها اثنان
 في مائة من بعدها خمسونا ابو حنیفة اقی المنونا
 في اربع ومائتين نقاد الشافعی ذو المعال للعلا
 آخر يوم قد اقام من رجب في ليلة الحبس نعیه رب
 في مائتين مع اربعينا الامام احمد قضی يقینا
 لاثنين مع عشرة من شهر ربيع الاخير عن ذي خبر
 وقيل يوم الجمعة من الاول وقول غير ذلك ليس بالاجل
 فاحفظ لها النکت المستحسنہ وعمره سبع وسبعون سنه
ترجمة اهل الكتب الستة

ست وخمسون قضی البخاری ليلة عید الفطر خیر قاریء
 وما تین بعدها ستوناً وواحد لسلم يعزوننا
 وعند خمسة وسبعين خلت موت أبي داود فيما قد ثبت

والترمذى بعده باربع
والنسائى في رابع الفرون
والدارقطنى عام خمس بعدها
في خامس في عام خمسة مضى
من بعده باربع عبد الغنى
اما ابو بكر الذي قد اشتهر
عام ثمان مع خمسين برد
وبعده بخمسة الخطيب والتمرى الرحمي لهم نصيب
—**(معرفة الثقة والضعفاء)**

واعن بهذا العلم ياصبح
 فهو الرقى ابدا الى السقيم
ومع ذا فالنصح أولى ما يقال
لان يكون خصا به لمحب
وقد يرد الجرح من نفلا
وربما يلقي الجرح بخراجا
لكن عن السخط تبدي عوجا
—**(معرفة من اختاط من الثقة)**

من ذاعطاء والجزيري ذكرها
كذا حصين وأبو قلابة
ثم ابن همام وبعض ذكرها
وقد حكوا ذلك في الحميد

نجل خزيمة وفي الفطري في سمع دا كأحمد المنيف

طبقات الرواية


تُميِّز من سالم متفق فائدة لها بري الحق
وللرواية طبقات عرفت بالسن والأخذ كما لهم نبت
وغلظوا فيما كثراً وكثير روي عن الضعيف والحكم شهير
الموالي من العطاء والرواية


وجعلها من أعظم المصائب لاجل ما يبدوا من المثارب
ونسبوا إلى القبيل مولى عتق وذا اغلب مما حلا
وربما للخلف كاتبي ولو لا الدين كالجعف
ومولى مولى لقبيلة انتسب نحو سعيد مولى وولي المنتجب
أوطان الرواية وبذاتهم


تُميِّز ذي التدليس في الأساند فائدة لها لدى النقاد
كذا الذين في السما قد حصلوا لهم تشبه كما قبل جلا
وليس حد لإقامة شهر من السنين وباربع ذكر
فلت كذا ثلاثة كما قتل بعض الاجاهـة هذا لا الاول
وفي البلاد ضاعت الانساب فنسبت الوطن الانجاب
وبذاتهان بهما قد سكنا فالبدء بالاولي وثم حسنا
ومن بقرية ببلدة سكن لا كل ولا قليم ان يأتي حسن
قد تم ما رمته من تدون مصطلح الحديث في تبيين
به خدمت جانباً للمصطفى والله والرشدين الخلفا


ومن يلتج بباب كريم يرشد
 وذو تعلق به قد يسعد
 في الدين والدنيا ويوم الخسر
 أرجوا بها القوز ونيل الاجر
 كلها مطالبي التي من النبي
 طلبها وفضل ربى ما أتى
 لمن بادياه النبي تعلقا
 وأهلها ونم ذيل المتقى
 واحد من فاراد النبي من رغب
 وأهله ونم ذيل المتقى
 هو كريم من كريم من كريم
 في فضله ولا أذى من قدر هب
 بشرى لنا رب كريم والنبي
 والرب وصفه كريم وحليم
 حبيبه شفيع كل مذنب
 صلي عليه الله مadam البشر
 يروى حديثه ويقفوا للآخر
 كل اعلى الصالحة والاتباع
 وكل نابع وكل ساع
 والحمد لله الذي جا فضله
 كل اعلى الصالحة والاتباع
 فسم كتبه وتم نقله
 واعذر وأصلح الفساد وقل
 قبول عذر واجب لمن بلى
 بمحاسد ومشغل الافكار
 من كل مطرود من الفجار
 ثم الصلاة والسلام النام
 على النبي أشرف الانام

انتهى وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى









297.08:A131nA:c.1
عبد الحفيظ، أبو الموارد
نظم مصطلح الحديث
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01005318

American University of Beirut



297.08

A131n A

General Library

297.08
A131mA
C1

A131mA